



اللائحة الداخلية  
(مرحلة البكالوريوس) بنظام  
الساعات المعتمدة  
كلية التمريض - جامعة بنها  
(لائحة جديدة)



## لائحة الساعات المعتمدة لمرحلة البكالوريوس

(العام الجامعي ٢٠٢٤ - ٢٠٢٥ م)

قرار وزاري رقم (٥٠٧) بتاريخ : ١٠/٣/٢٠٢٤ تم بدء العمل بها في عام : ٢٠٢٤-٢٠٢٥ م

عميد الكلية

أ.د/ مروة مصطفى راغب  
P.D. Mervat El-Ragab  
٢٠٢٥/١٧/٢٢



الجهة: المدير العام لمركز الدراسات والبحوث

## الموضوع:

تأشيرة السيد الأستاذ الدكتور / رئيس الجامعة

رئيس الجامعة

أ.د / ناصر الحيدراوي







المجلس الأعلى للجامعات  
الادارة العامة لشئون لجان قطاعات  
التعليم الجامعي

جامعة بنها BENHA UNIVERSITY مكتب رئيس الجامعة	BU President Office
صادر / ١٢٦	وارد /
التاريخ / ٢٠٢٤/٣/١٠	التاريخ /
المرفقات	٢٠٢٤/٣/١٠

السيد الأستاذ الدكتور / ناصر خميس بركات الجيزاوي  
رئيس جامعة بنها

تحية طيبة وبعد ،،

أتشرف بأن أرسل لسيادتكم رفق هذا صورة القرار الوزاري رقم (٥٠٧)  
بتاريخ ٢٠٢٤/٣/١٠ بشأن إصدار اللائحة الداخلية (مرحلة البكالوريوس)  
بنظام الساعات المعتمدة لكلية التمريض جامعة بنها .  
برجاء التفضل بالنظر والتكرم بالتنبيه باتخاذ ما ترونه سيادتكم مناسباً في هذا  
الشأن .

وتفضلوا بقبول فائق الاحترام ،،

حنان

أمين المجلس الأعلى للجامعات

٢٠٢٤/٣/١١

(أ.د. مصطفى رفعت)

٦٤٩٢  
٢/١٤

صورة مبلغة إلى:

السيدة الأستاذة الدكتور / مروة راغب  
عميد كلية التمريض - جامعة بنها

تم التحرير في ٢٠٢٤/٣/١١

Cairo University Campus Giza, Egypt  
URL: [www.scu.eun.eg](http://www.scu.eun.eg)  
e-mail: [edu.sectors@scu.eg](mailto:edu.sectors@scu.eg)

المجلس الاعلى للجامعات - مقر جامعة القاهرة  
(الحرم الجامعي)، الجيزة، مصر، بريد ١٢٦١٣  
فاكس: ٣٥٧٢٨٨٧٧ - ٣٥٧٢٨٧٢٢  
تليفون: ٣٥٧٠٤١٥٨ - ٣٥٧٠٤١٩٤



جمهورية مصر العربية  
وزارة التعليم العالي والبحث العلمي  
الوزير

قرار وزاري

٥٠٧

رقم ( ) بتاريخ ١٠ / ٣ / ٢٠٢٤

بشأن إصدار اللائحة الداخلية (مرحلة البكالوريوس) بنظام الساعات المعتمدة  
لكلية التمريض جامعة بنها

**وزير التعليم العالي والبحث العلمي ورئيس المجلس الأعلى للجامعات**

- بعد الإطلاع على القانون رقم (٤٩) لسنة ١٩٧٢ في شأن تنظيم الجامعات والقوانين المعدلة له .
- وعلى قرار رئيس الجمهورية رقم (٨٠٩) لسنة ١٩٧٥ بإصدار اللائحة التنفيذية لقانون تنظيم الجامعات والقرارات المعدلة له .
- وعلى القرار الوزاري رقم (٤٣١٨) بتاريخ ٢٠١٨/٩/١٨ بشأن إصدار اللائحة الداخلية المحدثة لكلية التمريض جامعة بنها (مرحلة البكالوريوس) .
- وعلى موافقة مجلس جامعة بنها بجلسته بتاريخ ٢٠٢٢/١٠/٢٧ والممتدة حتى ٢٠٢٢/١٠/٣١ ، ٢٠٢٣/٦/٢١ ، ٢٠٢٣/٦/٢٦ .
- وعلى موافقة لجنة قطاع التمريض بجلساتها بتاريخ ٢٠٢٣/١/٣ ، ٢٠٢٣/٣/١٤ ، ٢٠٢٣/٩/٥ ، ٢٠٢٣/١/٩ .
- وعلى موافقة المجلس الأعلى للجامعات بجلسته بتاريخ ٢٠٢٤/٢/٢٤ .

قرر

(المادة الأولى)

يعمل باللائحة الداخلية (مرحلة البكالوريوس) بنظام الساعات المعتمدة المرفقة والخاصة بكلية التمريض  
جامعة بنها ويلغى كل نص يخالف أحكامها .

(المادة الثانية)

على جميع الجهات المختصة تنفيذ هذا القرار .

وزير التعليم العالي والبحث العلمي  
ورئيس المجلس الأعلى للجامعات



(أ.د/ محمد أيمن عاشور)





بنظام الساعات المعتمدة

Handwritten signature and text:

Handwritten signature: *Handwritten signature*

Handwritten text: *Handwritten text*





اللائحة الداخلية لبرنامج بكالوريوس في علوم التمريض بنظام الساعات المعتمدة

## الفهرس

تتضمن اللائحة المحتويات التالية

رقم الصفحة	الموضوع
٣	مقدمة
٤	مبررات تطوير البرنامج
٤	الرؤية والرسالة وأهداف البرنامج
٥	وصف البرنامج
٧	هيكل البرنامج
٩	الباب الأول : استراتيجية الكلية
١٠	الباب الثاني: مفاهيم أساسية ومصطلحات
١٣	الباب الثالث: شروط القبول
١٥	الباب الرابع: نظام الدراسة والتسجيل
٢٧	الباب الخامس: تقويم الطلاب والإمتحانات
٣٥	الباب السادس: الأحكام العامة
٣٦	الباب السابع: جداول البرنامج
٣٧	جداول الخطة الدراسية
٤٥	عناوين وأهداف المقررات الدراسية



المجلس الأعلى للجامعات  
الإدارة العامة لشئون لجان قطاعات  
التعليم الجامعي

السيد الأستاذ الدكتور / ناصر خميس بركات الجيزاوي  
رئيس جامعة بنها

تحية طيبة وبعد ..

أتشرف بأن أرسل لسيادتكم رفق هذا صورة القرار الوزاري رقم (٩٥) بتاريخ  
٢٠٢٤/١/٢١ بشأن تعديل اللائحة الداخلية (مرحلة البكالوريوس) لكلية التمريض -  
جامعة بنها.

برجاء التفضل بالنظر والتكرم بالتبنيه بما ترونه سيادتكم مناسباً في هذا الشأن.  
وتفضلوا بقبول وافر الاحترام ..

أمين المجلس الأعلى للجامعات

٢٠٢٤/١/٢٣

(أ.د. مصطفى رفعت)

أمين

- وكيل الكلية لشئون التعليم والطلاب
- شئون التعليم والطلاب
- منسق البرامج

٢٠٢٤/١/٢٣

صورة مبلغة إلى:

السيدة الأستاذة الدكتور / مروة مصطفى راغب  
عميد كلية التمريض - جامعة بنها

٢٠٢٤/١/٢٢

تم التحرير في ٢٠٢٤/١/٢٢





جمهورية مصر العربية

وزارة التعليم العالي  
الوزير

قرار وزاري

رقم ( ٩٥ ) بتاريخ ٢٠٢٤/ ١ / ٢١  
بشأن تعديل اللائحة الداخلية (مرحلة البكالوريوس)  
لكلية التمريض جامعة بنها

### وزير التعليم العالي والبحث العلمي ورئيس المجلس الأعلى للجامعات

- بعد الإطلاع على القانون رقم (٤٩) لسنة ١٩٧٢ في شأن تنظيم الجامعات والقوانين المعدلة له .
- وعلى قرار رئيس الجمهورية رقم (٨٠٩) لسنة ١٩٧٥ بإصدار اللائحة التنفيذية لقانون تنظيم الجامعات والقرارات المعدلة له .
- وعلى القرار الوزاري رقم (٤٣١٨) بتاريخ ٢٠١٨/٩/١٨ بشأن إصدار اللائحة الداخلية المحدثة لكلية التمريض جامعة بنها (مرحلة البكالوريوس) والقرارات المعدلة له .
- وعلى القرار الوزاري رقم (١٠٧٥) بتاريخ ٢٠٢٣/٦/١٣ بشأن إصدار اللائحة الأكاديمية الموحدة لبرنامج البكالوريوس في علوم التمريض (التخصصي) بنظام الساعات المعتمدة .
- وعلى موافقة مجلس جامعة بنها بجلسته بتاريخ ٢٠٢٢/١٠/٢٧ والممتدة حتى ٢٠٢٢/١٠/٣١ ، ٢٠٢٣/٦/٢١ والممتدة حتى ٢٠٢٣/٦/٢٦ .
- وعلى موافقة لجنة قطاع التمريض بجلساتها بتاريخ ٢٠٢٣/٣/١٤ ، ٢٠٢٣/٥/٢ ، ٢٠٢٣/٩/٥ ، ٢٠٢٣/١٠/١٠ ، ٢٠٢٣/١١/٧ .
- وعلى موافقة المجلس الأعلى للجامعات بجلسته بتاريخ ٢٠٢٣/١٢/٣٠ .

قرر

### (المادة الأولى)

يستبدل نص المادة (١) من اللائحة الداخلية (مرحلة البكالوريوس) لكلية التمريض جامعة بنها الصادرة بالقرار الوزاري رقم (٤٣١٨) بتاريخ ٢٠١٨/٩/١٨ بالنص التالي :

مادة (١) الدرجات العلمية:

- درجة البكالوريوس في علوم التمريض .
- درجة البكالوريوس في علوم التمريض (البرنامج المكثف - برنامج متميز بمصروفات) بنظام الساعات المعتمدة .
- درجة البكالوريوس في علوم التمريض (التخصصي - برنامج خاص بمصروفات بنظام الساعات المعتمدة ) .





جمهورية مصر العربية

وزارة التعليم العالي  
الوزير

(المادة الثانية)

بدء الدراسة بدرجة البكالوريوس في علوم التمريض (التخصصي) - برنامج خاص بمصروفات بنظام الساعات المعتمدة ( بكلية التمريض بنها جامعة بنها، وإلحاق لائحته الدراسية الموحدة المرفقة الصادرة بالقرار الوزاري رقم (١٠٧٥) بتاريخ ٢٠٢٣/٦/١٣ للائحة الداخلية المشار إليها وتفعيل العمل بها.

(المادة الثالثة)

على جميع الجهات المختصة تنفيذ هذا القرار .



وزير التعليم العالي والبحث العلمي  
ورئيس المجلس الأعلى للجامعات

(أ.د/ محمد أيمن عاشور)



## مقدمة عن الكلية وأهمية البرنامج

### أولا نبذة تاريخية عن كلية التمريض:

تم إنشاء كلية التمريض بينها تحت مسمى المعهد العالي للتمريض بقرار جمهوري رقم ٣٠١ لسنة ١٩٩٢ تابع لكلية الطب البشري- جامعة الزقازيق فرع بنها. صدر قرار جمهوري رقم ٢٠٠ لسنة ٢٠٠٠ بتحويل المعهد العالي الي كلية التمريض جامعة الزقازيق فرع بنها وصدر القرار الوزاري رقم ٣١٨٠ بتاريخ ٢٠١٠-١١-٢١ باصدار اللائحة الداخلية لكلية التمريض ( مرحلة البكالوريوس) جامعة بنها. وفي ٢٠١٠-٨-١ أصدر معالي الاستاذ الدكتور محمد صفوت زهران قرارا بنقل الكلية من مقرها المؤقت بكلية التربية الرياضية إلى مقرها الجديد بكفر سعد بمدينة بنها محافظة القليوبية لتبدأ الدراسة للفصل الدراسي الأول ٢٠١١/٢٠١٠ بها. وقد حصلت الكلية على الاعتماد من الهيئة القومية لضمان جودة التعليم والإعتماد بتاريخ ٢٥/٨/٢٠١٤م وتم تجديد الاعتماد من قبل الهيئة القومية لضمان جوده التعليم والاعتماد بتاريخ ٢٧/١٠/٢٠٢١م.

وقد تم إعداد وصياغة هذه اللائحة بنظام الساعات المعتمدة بناءا على اللائحة الاسترشادية الواردة من لجنة قطاع التمريض بالمجلس الأعلى للجامعات. وهذا النظام مطبق عالميا لمواكبة المتغيرات العلمية والمجتمعية وعلي الشكل الذي يتماشى ويتوافق مع احتياجات سوق العمل المحلي والإقليمي من خلال إتاحة الفرصة للطلاب لدراسة مجموعة من المقررات التي تشمل مقررات أساسية إجبارية وأخرى إختيارية يختارها الطالب طبقا لميوله ومهاراته وتميزه في بعض التخصصات عن غيرها، كما يتيح للطلاب المفاضله في اختيار عضو هيئة التدريس وموعد المحاضرة وذلك عند طرح المقرر لأكثر من مجموعة في ضوء الإمكانيات المتاحة بالكلية. وقد روعي في جميع مواد هذه اللائحة أن تتفق مع قانون تنظيم الجامعات رقم (٤٩) لسنة ١٩٧٢ ولائحته التنفيذية ومع متطلبات الهيئة القومية لضمان جودة التعليم والإعتماد.

يعتبر التعليم حق من الحقوق الأساسية اللازمة لكل أفراد المجتمع، حيث يحتل مكانة متميزة في منظومة القطاع الصحي لمختلف الفئات. تعتبر المؤسسة التعليمية في الوقت الراهن مؤسسة تربوية وتعليمية واجتماعية تقوم بأدوار أساسية لبناء الإنسان وتنمية قدراته المختلفة. ومن ثم يمثل التعليم محورا هاما للتنمية البشرية في ظل مجتمع يوفر العديد من فرص المعرفة والتربية للطلاب في مختلف المراحل، إضافة إلى تلبية احتياجاتهم المختلفة انطلاقاً من دور المؤسسة التعليمية في القيام بعمليات التنشئة الاجتماعية وتدعيمها في نفس الوقت. لذلك تم تطوير برنامج بكالوريوس علوم التمريض لكي يقدم المعارف والخبرات العلمية في مجال علوم التمريض التي تساعد على تخريج اخصائي تمريض مؤهل قادر على تلبية احتياجات الرعاية التمريضية للفرد والأسره والمجتمع من خلال الدراسة النظرية والعملية حيث يتكون من أربعة مستويات دراسية يعقبها سنة تدريبية إجبارية ( سنة الإمتياز ).



## مبررات تطوير البرنامج

تم تطوير برنامج بكالوريوس في علوم التمريض بناءً على:-

- نتائج دراسات سوق العمل والمنتفعين من الخدمة .
- تبني المعايير الأكاديمية القائمة على الكفايات الصادرة عن الهيئة القومية لضمان جودة التعليم والاعتماد
- دراسة الفجوة بين برنامج مرحلة البكالوريوس الحالي واللائحة الاسترشادية الصادرة من قبل لجنة قطاع التمريض وتحديد الخطة التنفيذية للتغلب على الفجوات من خلال تطوير المقررات واستراتيجيات التدريس والتدريب.

## الرؤية والرسالة وأهداف البرنامج

### رؤية البرنامج:-

تحقيق التميز في التعليم التمريضي لكي يواكب التقدم في العلوم الحديثة وتحقيق إحتياجات المجتمع ومتطلبات سوق العمل المحلية والإقليمية والدولية.

### رساله البرنامج:-

يهدف البرنامج الي تخريج أخصائي تمريض مؤهل بالكفايات التمريضية التي تساعد على تقديم رعاية تمريضية شاملة تلبي إحتياجات المجتمع من خلال البحث العلمي و الممارسة القائمة على دلائل الأبحاث.

### أهداف البرنامج:-

- إعداد الكفاءات العلمية والكوادر المؤهلة في التمريض.
- تعزيز قدرات الطلاب في الإتصال والتواصل المهني الفعال مع الزملاء والمرضى والمجتمع وأعضاء الفريق الصحي.
- رفع الوعي الصحي من خلال تعزيز دور الطالب القيادي في المجتمع ومشاركته في تحسين نوعية الرعاية الصحية ومواكبة التطورات المهنية.
- إكساب الطلاب المعلومات والمهارات والإتجاهات الضرورية وحل المشكلات المرتبطة بعملهم المستقبلي.

### اللائحة الداخلية لبرنامج بكالوريوس في علوم التمريض بنظام الساعات المعتمدة

- إعداد أخصائي تمريض يلتزمون بأداب وأخلاقيات المهنة المطلوبة، ويؤمنون بقيم إتقان العمل، والأمانة، وقادرون على التأقلم والعمل بروح الفريق الواحد.
- إعداد كفاءات قادرة على التعامل مع تكنولوجيا المعلومات والتقنيات الحديثة المستخدمة.
- إعداد مناهج متطورة متوافقة مع المناهج الدولية.

### المواصفات العامة لخريج البكالوريوس في علوم التمريض بنظام الساعات المعتمدة :-

- يمتلك المعلومات الصحيحة مع القدرة على استخدامها وتطبيقها في مجال التمريض.
- يظهر المعرفة بالقيم والمعايير والأخلاقيات والقوانين واللوائح الخاصة بمهنة التمريض.
- يقدم رعاية تمريضية ذات جودة ومركزة حول احتياجات الفرد والأسرة والمجتمع في كل أماكن الرعاية الصحية.
- يتولى مسئولية تقديم الإرشادات الصحية للأفراد والأسر والمجتمعات.
- يتواصل بفاعلية كعضو في فريق مهني متعاون في المجتمعات المختلفة.
- يشترك في تقديم الأدوار الاستشارية في النظام الصحي لتحقيق المساواة والعدالة الاجتماعية.
- يستخدم التفكير الإبداعي البناء في بيئة العمل من خلال الاستفادة من دلائل الأبحاث.
- يستطيع الاستمرار في تعليم نفسه مستقبلا باستخدام مهارات التعلم الذاتي القائم على حل المشكلات.

### وصف البرنامج

تم تصميم هذا البرنامج بناء على المعايير الأكاديمية لمرحلة البكالوريوس القائمة على الكفايات التي تم تصميمها بواسطة الهيئة القومية لضمان جودة التعليم والإعتماد حيث تتضمن هذه المعايير خمسة محاور تم تضمينها في المنهج نظريا وعمليا

1- Professional & Ethical Practice	1- الممارسة المهنية والأخلاقية
2- Holistic Patient Centered Care	2- رعاية شاملة تتمحور حول المريض
3- Managing People, Quality and Work environment	3- إدارة الناس والجودة وبيئة العمل
4- Informatics and Technology	4- المعلوماتية والتكنولوجيا
5- Inter-professional communication & collaboration	5- التواصل والتعاون بين المهنيين



اللائحة الداخلية لبرنامج بكالوريوس في علوم التمريض بنظام الساعات المعتمدة

وقد تم استخدام المعايير الأكاديمية القائمة على الكفايات في تطوير برنامج بكالوريوس في علوم التمريض وتحويله إلى نظام الوحدات التعليمية (Modular Educational Units) ويتضمن الآتي:-

- وحدات تعليمية أساسية تمريضية نظرية .
- وحدات تعليمية أساسية طبية .
- وحدات تعليمية تمريضية عملية .
- وحدات تعليمية مساندة .
- وحدات تعليمية إختيارية

محتويات البرنامج	الساعات	المقررات
متطلبات جامعة اجبارية (مقرر ١)	٢ ساعة معتمة	القضايا المجتمعية
وحدات تعليمية أساسية تمريضية (نظرية) . ١٩ مقرر	٥٠ ساعة معتمة	أساسيات التمريض - أخلاقيات المهنة والتشريعات - تمريض باطنى وجراحي (١) - أساسيات الجودة والأمان فى الرعاية الصحية- الرعاية التمريضية الشاملة - التقييم الصحي - تمريض باطنى جراحي (٢) - مهارات التواصل فى التمريض- تمريض الحالات الحرجة والطوارئ- تمريض النساء والتوليد - البحث العلمي فى التمريض - المعلوماتية وتكنولوجيا التعليم فى التمريض - تمريض الأطفال - الممارسة التمريضية القائمة على الأدلة - تمريض صحة نفسية وعقلية - تمريض مسنين -تمريض صحة مجتمع -إدارة التمريض - مشروع التخرج
وحدات تعليمية أساسية تمريضية (عملية) . ١٢ مقرر	٣٦ ساعة معتمة	أساسيات التمريض - تمريض باطنى وجراحي (١) - التقييم الصحي - تمريض باطنى جراحي (٢) - تمريض الحالات الحرجة والطوارئ - تمريض النساء والتوليد -تمريض الأطفال - تمريض صحة نفسية وعقلية - تمريض مسنين -تمريض صحة مجتمع -إدارة التمريض - مشروع التخرج
وحدات تعليمية أساسية طبية ١٨ مقرر	٣٢ ساعة معتمة	علم وظائف الأعضاء - علم التشريح نظري - علم التشريح عملي - كيمياء حيوى - ميكروبيولوجى ومكافحة العدوى - علم الأدوية- أساسيات علم الباثولوجي- التغذية التطبيقية -أمراض باطنة - أمراض الجراحة - طب الحالات الحرجة والطوارئ - طب النساء والتوليد - طب الأطفال -جراحة الأطفال - الطب النفسى -طب مسنين -إدارة صحة عامة -وبائيات
وحدات تعليمية مساندة ٨ مقررات	١٥ ساعة معتمة	لغة إنجليزية (I) - التقبيل الصحى - لغة إنجليزية II - مهارات واستراتيجيات التدريس -لغة إنجليزية III -مبادئ الإحصاء - لغة إنجليزية IV- لغة إنجليزيةV
وحدات تعليمية إختيارية . ٦ مقررات	٦ ساعة معتمة	- مهارات القيادة- التفكير الناقد -مبادئ ريادة الأعمال والمشروعات -البيئة والتنمية المستدامة - الرعاية التلطيفية - أساسيات مشروع التخرج



## اللائحة الداخلية لبرنامج بكالوريوس في علوم التمريض بنظام الساعات المعتمدة

### هيكل البرنامج

تم بناء البرنامج بواسطة الوحدات التعليمية في كل فصل دراسي حيث يتكون الفصل الدراسي من عدد من الوحدات التعليمية تشتمل على: العلوم الأساسية وتتضمن مقررات تمريضية ومقررات طبية، التدريب العملي، والعلوم المساندة إلي جانب الوحدات التعليمية الاختيارية.

يتضمن البرنامج ١٣٩ ساعة معتمدة بالإضافة إلى ٢ ساعة معتمدة متطلبات جامعة (لا تحسب ضمن عدد الساعات أو الدرجات). تم حساب ساعات البرنامج باستخدام ثلاثة أنظمة لكي يتوافق مع المعايير القائمة على الكفايات وأيضاً الأنظمة العالمية المختلفة لحساب الساعات التعليمية.

### الساعات المعتمدة (Credit Hours)

الساعة المعتمدة هي وحدة قياس للمقررات التي يتوجب على الطالب دراستها في الفصل الدراسي أو في العام الدراسي بشكل كلي، يتم فيها القيام بنشاط تدريسي معين كل أسبوع على مدار الفصل الدراسي Semester، وتكون مدة الساعة الدراسية المعتمدة ٥٠ دقيقة. والفصل الدراسي يكون ١٥-١٦ أسبوع دراسي وهي تساوي من ١.٧٦ إلى ٢.٠ من الوحدات المعتمدة.

### ساعات الإتصال (Contact Hours)

تعرف ساعة الإتصال بمثل ساعة من التعليمات المجدولة المقدمة للطالب وتساوي بالنسبة للساعة المعتمدة ساعة نظري من الساعات المعتمدة وساعتان عملي في المعمل وثلاث ساعات من ساعات الإتصال (تدريب إكلينيكي بالمستشفيات) وأربع ساعات تدريب ميداني (مراكز رعاية الأمومة والطفولة، الملاجأ، دور المسنين ،،،،، وغيرها) كما هو موضح بالجدول الآتي:-

ساعة معتمدة	ساعة فعلية
١ ساعة نظرية	١ ساعة فعلية
١ ساعة معملية	٢ ساعة فعلية
١ ساعة إكلينيكية	٣ ساعة فعلية
١ ساعة ميدانية	٤ ساعة فعلية

### الوحدة المعتمدة ( ECTS ) :

تعتمد الوحدة المعتمدة وفق مسار في حسابها على مجموع عدد ساعات الإتصال Contact Hours وعدد ساعات الدراسة والتدريب Work Load ، وهو ما يعطي في مجمله الزمن الذي يقضيه الطالب من أجل إنهاء كل الأنشطة التعليمية مثل: المحاضرات النظرية، والمحاضرات العملية، والدراسة، والتعلم الذاتي، والمشاريع، والواجبات ، والمذاكرات الشفهية، والإمتحانات .



اللائحة الداخلية لبرنامج بكالوريوس في علوم التمريض بنظام الساعات المعتمدة

تم بناء البرنامج بناءاً على المعايير الأكاديمية المرجعية القائمة على الكفايات إبريل ٢٠١٧ واستخدام دمج بعض المقررات لتحقيق الكفايات على النحو التالي:-

المواد الطبية	يتم تدريسها في المستوى الدراسي الأول ثم تدمج في المقررات التمريضية التخصصية.
آداب مهنة التمريض	يتم تدريسها في المستوى الدراسي الأول ثم تدمج في المقررات التمريضية التخصصية النظري والعملي حيث يتم إدراجها في آداب التدريب كتدريب على آداب مهنة التمريض .
رعاية شاملة تتمحور حول المريض	يتم تدريسها في المستوى الدراسي الأول ثم تدمج في المقررات التمريضية التخصصية النظري والعملي حيث يتم إدراجها في تقديم الرعاية الشاملة للمرضى أثناء التدريب العملي .
المعلوماتية والتكنولوجيا	يتم تناولها في مقررات ودمجها في مقرر المعلوماتية في التمريض المقررات ذات العلاقة بالتكنولوجيا .
التواصل	يتم تدريسها كمقرر ويتم دمجها في مقررات التمريض النظري وتدمج أيضا في المقررات التمريضية العملية ويتم تقييم أداء الطلاب في التدريب العملي .

## الباب الأول استراتيجية الكلية

### الأقسام العلمية:

- قسم تمريض صحة المجتمع
- قسم تمريض أمراض النساء والتوليد
- قسم التمريض الباطني الجراحي
- قسم إدارة التمريض
- قسم التمريض النفسي والصحة العقلية
- قسم تمريض الأطفال

### الدرجات العلمية:

- تمنح الكلية
- ١- درجة البكالوريوس في علوم التمريض.
- ٢- درجة البكالوريوس في التمريض المكثف . بالقرار الوزاري رقم (٨٧٧) بتاريخ ٢٠١٨/٣/١٣ . "ساري اعتباراً من ٢٠٢١/٨/٢١"
- ٣- برنامج البكالوريوس في علوم التمريض التخصصي . بالقرار الوزاري رقم (١٠٧٥) بتاريخ ٢٠٢٣/٦/١٣ "ساري"

### رؤية الكلية :-

الوصول إلى مكانة رائدة بين كليات التمريض محليا وإقليميا ودوليا.

### رساله الكلية :

تلتزم كلية التمريض جامعة بنها بإعداد خريج قادر على تقديم الرعاية التمريضية الشاملة بدرجة عالية من الكفاءة والتميز في مجال التعليم والبحث العلمي وخدمة المجتمع ودعم التنمية المستدامة لتطوير مهنة التمريض محليا وإقليميا وتلبية إحتياجات سوق العمل التنافسية.

### الغايات الإستراتيجية للكلية

- تسعى الكلية إلى تحقيق تسع غايات رئيسية تتمثل في الآتي:-
١. طلاب وخريجون متميزون وقادرون على المنافسة والإبتكار.
  ٢. الإرتقاء بمنظومة الدراسات العليا وجودة وأخلاقيات البحث العلمي.
  ٣. كسب ثقة المجتمع.
  ٤. التغييرات المناخية وتأثيرها على صحة الإنسان
  ٥. ضمان جودة الأداء المؤسسي والتطوير المستمر والتنمية المستدامة للموارد البشرية.
  ٦. تنمية الموارد المالية.
  ٧. زيادة القدرة الإستيعابية بالكلية.
  ٨. تعزيز المكانة الدولية للكلية.
  ٩. استخدام تكنولوجيا المعلومات ودعم التحول الرقمي بالكلية.



## الباب الثاني

### مفاهيم أساسية ومصطلحات

#### مادة (١):

يطلق على هذه اللائحة المسمى "اللائحة الداخلية لبرنامج بكالوريوس فى علوم التمريض بنظام الساعات المعتمدة كلية التمريض جامعة بنها".

#### مادة (٢): تعريفات

##### العام الجامعي:

يتكون العام الجامعي من ثلاثة فصول دراسية هي "الخريف - الربيع - الصيف" ويحدد موعد بدء الدراسة سنوياً وفقاً لنص المادة ٦٢ من اللائحة التنفيذية لقانون تنظيم الجامعات وقرار المجلس الأعلى للجامعات.

##### البرنامج الدراسي:

مجموعة الدراسات والمناهج التي تؤدي إلى الحصول على درجة علمية في تخصص معين.

##### الخطة الدراسية:

هي مجموع المقررات الدراسية (إجبارية - إختيارية) لكل تخصص موزعة علي الفصول الدراسية والتي تكون فى مجموعها عدد الساعات المعتمدة التي يجب على الطالب اجتيازها بنجاح وهي ١٣٩ ساعة معتمدة بالإضافة إلى ٢ ساعة معتمدة متطلبات جامعة (لا تحسب ضمن عدد الساعات أو الدرجات) للحصول على درجة البكالوريوس فى علوم التمريض.

##### العبء الدراسي :

مجموع الساعات المعتمدة التي يسجلها الطالب (المسموح بتسجيلها) في فصل دراسي واحد بعد مراجعة وموافقة المرشد الأكاديمي على تسجيل الطالب.

##### الدرجة الجامعية:

الشهادة التي تمنحها الجامعة للطالب بعد إستكمال متطلبات التخرج.

##### المعدل الفصلى :

هو مستوي التحصيل العلمي للطالب خلال فصل دراسي وهو يمثل طريقة عددية لتقويم الطالب أكاديميا.

### اللائحة الداخلية لبرنامج بكالوريوس في علوم التمريض بنظام الساعات المعتمدة

#### المعدل التراكمي :

هو مستوى التحصيل العلمى للطالب خلال جميع الفصول الدراسية التي درسها في البرنامج الدراسي وهو يمثل طريقة عديدة لتقويم الأداء الأكاديمي للطالب خلال فترة معينة، فإذا كانت تلك الفترة تمثل إكمال الساعات المطلوبة للتخرج فيكون المعدل التراكمي هو المعدل التراكمي للتخرج.

#### التقدير العام :

هو التقدير الذي يحصل عليه الخريج في الجامعة حسب المعدل التراكمي للتخرج.

#### الساعة المعتمدة:

١- وحدة قياس دراسية لتحديد وزن المقرر الدراسي بين المقررات الأخرى وتكافئ عدد الساعات التي يدرس فيها للطالب اسبوعياً في المقرر طوال الفصل الدراسي.

٢- تحدد ساعات المقرر بعدد من الساعات المعتمدة على النحو التالي:

- بالنسبة للدروس النظرية: تحسب ساعة معتمدة واحدة لكل محاضرة مدتها ساعة واحدة أسبوعية خلال الفصل الدراسي الواحد.
- بالنسبة للدروس العملية: تحسب ساعة معتمدة واحدة لكل ساعتان عملي في المعمل أسبوعياً خلال الفصل الدراسي الواحد.
- تحسب ساعة معتمدة واحدة لكل ثلاث ساعات تدريب إكلينيكي بالمستشفى.
- تحسب ساعة معتمدة واحدة لكل أربعة ساعات تدريب ميداني خارج المستشفى أسبوعياً خلال الفصل الدراسي الواحد.

#### ساعة الإتصال :

الوقت الطبيعي المنقضي في محاضرة أو معمل أو فصل دراسي.

#### المقرر الدراسي:

هو المادة العلمية المدرجة بالخطة الدراسية المعتمدة في كل تخصص علمي. ويجوز لبعض المقررات أن يكون لها متطلب سابق واحد ويستوجب على الطالب دراسة المتطلب السابق قبل دراسة هذا المقرر والنجاح فيه.

#### المتطلب السابق :

هو المقرر الدراسي الواجب اجتيازه بنجاح قبل التسجيل في مقررات دراسية أخرى تحددها الخطة الدراسية في الفصول الدراسية اللاحقة.

اللائحة الداخلية لبرنامج بكالوريوس في علوم التمريض بنظام الساعات المعتمدة

مدة الدراسة:

مدة الدراسة ٨ فصول دراسية إجبارية بما يعادل ١٣٩ ساعة معتمدة بالإضافة إلى ٢ ساعة معتمدة متطلبات جامعة (لا تحسب ضمن عدد الساعات أو الدرجات) بالإضافة إلى ٤ فصول صيفية طبقا لما يقرره مجلس الكلية .

- يتبع التخرج تدريب إجباري (الإمتياز) بما يوازي ١٢ ساعة معتمدة بما يعادل ٣٦ ساعة فعلية إسبوعيه لمدة ١٢ شهر بالمستشفيات الجامعية / مستشفيات وزارة الصحة والسكان أو هيئه المستشفيات التعليميه (لائحة الامتياز الاجباريه).
- يقسم العام الأكاديمي إلى ثلاث فصول دراسيه إثنين فصل دراسي مدة كل واحد ١٦ إسبوع منها إسبوعان للإمتحانات وفصل دراسي صيفي مدته ٩ أسابيع منها إسبوع للإمتحانات ( على أن تضاعف عدد الساعات الإسبوعيه لكل مقرر) يعقب كل منهما الإمتحان النهائي.
- يجوز لمجلس الكلية بعد أخذ رأى مجلس القسم المختص وحسب طبيعة المقررات الدراسية أن يقرر تدريس مقرر أو أكثر بنمط التعليم المدمج، بحيث تكون الدراسة فى المقرر بنسبه ٦٠% وجها لوجه و ٤٠% بنظام التعليم عن بعد.



## الباب الثالث

### شروط القبول

#### مادة ( ٣ ) : الشروط العامة للقبول:

#### أولا الشروط العامة لقبول الطلاب الحاصلين على الثانوية العامة أو الوافدين :

تخضع الكلية لنظام القبول بالجامعات المصرية ويشترط في قبول الطلاب إناثا أو ذكورا إستيفاء الشروط التالية:-

أ- تقبل كلية التمريض الطلاب المصريين والوافدين الحاصلين على الثانوية العامة (القسم العلمي علوم) أو ما يعادلها والذين يتم ترشيحهم من خلال مكتب التنسيق أو الإدارة العامة للوافدين وفقا لشروط القبول التي يحددها المجلس الأعلى للجامعات.

ب- أن يكون الطالب مستوفياً لشروط القبول التي يحددها المجلس الأعلى للجامعات ووفقاً للمادة ( ٧٥ ) من قانون تنظيم الجامعات.

ج - أن يكون الطالب مستوفياً لشروط القبول بالكلية وهي:

- اجتياز الطالب/الطالبة الكشف الطبي الخاص بالكلية بنجاح وأن يكون الطالب/الطالبة سليم جسدياً وذهنياً بما لا يتعارض مع طبيعة دراسة التمريض وأن يكون هناك تناسق بين طول الطالب ووزنه .
- أن يكون الطالب متفرغاً للدراسة بالكلية.
- اجتياز إختبارات القدرات طبقاً للقواعد والنظم التي يحددها المجلس الأعلى للجامعات.

د - أن تكون اللغة الإنجليزية هي اللغة الأولى من اللغات التي تمت دراستها.

هـ - يتم قبول الطلاب المحولين من الكليات والمعاهد طبقاً للقواعد والنظم التي يحددها المجلس الأعلى للجامعات بموافقة مجلس الكلية وإعتمادها من مجلس الجامعة و حسب الطاقة الإستيعابية للكلية.

و - يقبل الطلاب الوافدين بنفس الشروط العامة لقبول نظرائهم المصريين ووفق القواعد التي يضعها المجلس الأعلى للجامعات ومجلس الجامعة .

اللائحة الداخلية لبرنامج بكالوريوس في علوم التمريض بنظام الساعات المعتمدة

ثانياً الشروط العامة لقبول الطلاب الحاصلين على دبلوم المعاهد الفنية للتمريض والمعاهد الفنية الصحية (شعبة

التمريض)

يتم قبول الطلاب الحاصلين على دبلوم المعاهد الفنية للتمريض والمعاهد الفنية الصحية (شعبة التمريض) طبقاً للشروط التالية:

١. أن يكون الطالب مستوفياً الشروط التي يحددها المجلس الأعلى للجامعات.
٢. التقدم للإلتحاق بالكلية طبقاً للنسب التي يحددها مجلس الكلية من إجمالي عدد الطلاب المقيدین بالمستوى الثاني.
٣. أن يكون الطالب خريج نفس العام الأكاديمي لعام الإلتحاق بالكلية وأن يكون متفرغاً للدراسة.
٤. أن لا يكون قد قضى الفترة التدريبية (الإمتياز) أو كلف بالعمل بواسطة وزارة الصحة.
٥. اجتياز إختبارات القدرات طبقاً للقواعد والنظم التي يحددها المجلس الأعلى للجامعات ومجلس الجامعة.
٦. تقديم ما يفيد حسن السير والسلوك من مكان حصوله على آخر مؤهل دراسي.
٧. يتم إلتحاق الطالب بالمستوى الثاني في الفصل الدراسي الثالث بالكلية.

مادة (٤): الدرجة العلمية

- يمنح مجلس الجامعة بناءً على طلب مجلس كلية التمريض درجة " بكالوريوس في علوم التمريض " طبقاً لنظام الساعات المعتمدة متى إستوفى الطالب متطلبات الحصول عليها وفقاً لما تحدده اللائحة الداخلية للكلية.

## الباب الرابع نظام الدراسة والتسجيل

### مادة (٥): مدة الدراسة

١. مدة الدراسة لنيل درجة بكالوريوس في علوم التمريض لا تقل عن أربع مستويات دراسية تتكون من ٨ فصول دراسية مدة الفصل الدراسي ١٦ أسبوع منها إسبوعان للإمتحانات.
٢. يجوز لمجلس الكلية في حالات محددة أن يوافق على فتح فصل دراسي صيفي مدته ٩ أسابيع منها إسبوع للإمتحانات على أن تضاعف الساعات التدريسية.
٣. يقضى الطالب بعد النجاح في ثمانية فصول دراسية ١٢ ساعة معتمدة للتدريب الاجباري (الإمتياز) بما يوافق ٣٦ ساعة فعلية إسبوعيا لمدة ١٢ شهر في المستشفيات الجامعية أو مستشفيات وزارة الصحة والسكان والمؤسسات الصحية الأخرى الحكومية (لائحة الإمتياز).

### شروط التسجيل في الفصل الصيفي:

- الفصل الصيفي ٩ أسابيع دراسية منها أسبوع للتسجيل و٧ أسابيع للدراسة وأسبوع للإختبارات.
- يسمح بالتسجيل في هذا الفصل الدراسي الصيفي وفقا للشروط التالية:
  - ١- رغبة الطالب في إعادة دراسة مقررات سبق له دراستها ورسب فيها ماعدا المقررات العملية.
  - ٢- غرض التخرج شامل جميع المقررات الدراسية النظرية فقط.
  - ٣- رغبة الطالب في رفع تقديرات مقررات سبق له دراستها لتحسين المتوسط العام للنقاط ماعدا المقررات العملية.
  - ٤- رغبة الطالب المنذر أكاديميا في تسجيل مقررات جديدة لرفع المعدل التراكمي باستثناء المقررات العملية.
  - ٥- إذا ترتب على هذا التسجيل إمكانية تغيير حالة الطالب للانتقال الى المستوى الأعلى ماعدا المقررات العملية.
- يحق للطالب تسجيل مقررات في الفصل الصيفي بما لا يزيد عن ٧ ساعات معتمدة في الفصل الواحد إذا كان حاصلا على معدل تراكمي اكبر من ٢ .
- يحق للطالب المتفوق تسجيل مقررات في الفصل الصيفي بما لا يزيد عن ٩ ساعات معتمدة في الفصل الواحد إذا كان حاصلا على معدل تراكمي بما لا يقل عن ٣.٤



### اللائحة الداخلية لبرنامج بكالوريوس فى علوم التمريض بنظام الساعات المعتمدة

- يحق للطالب بغرض التخرج تسجيل مقررات في الفصل الصيفي اذا كان اخر فصل بما لا يزيد عن ٩ ساعات معتمدة في الفصل الواحد .
- يحق للطالب المنذر أكاديميا تسجيل ٣ ساعات معتمدة فقط في الفصل الصيفي إذا كان حاصلا على معدل أكاديمي يقل عن ٢ .
- العبء الدراسي الأسبوعي للمقرر خلال الفصل الصيفي يكون ضعف العبء الدراسي لنفس المقرر عند طرحه في أحد الفصول الأساسية.
- يحق للطالب حذف وإضافة اي مقرر قام بتسجيله خلال الأسبوع الثاني من الفصل الصيفي فقط.
- يحق للطالب الإنسحاب من مقرر قام بتسجيله دون رسوب حتى الأسبوع الثالث من الفصل الصيفي، وفي حالة إنسحاب الطالب بعد هذا الموعد يعد راسب في المقرر.
- تعقد إختبارات المنتصف خلال الأسبوع الرابع من الدراسة وفي نفس موعد المحاضرة.

### مادة (٦) نظام الدراسة :

- ١- الدراسة بنظام الوحدات التعليمية ( المقررات ) وليس السنوات الدراسية وتبين اللائحة الداخلية الوحدات التعليمية وتوزيعها على المستويات الدراسية المختلفة .
- ٢- يشترط للحصول على درجة بكالوريوس فى علوم التمريض بنظام الساعات المعتمدة أن يجتاز الطالب جميع المقررات المسجل بها طبقا لمتطلبات اللائحة ١٣٩ ساعة معتمدة بالإضافة إلى ٢ ساعة معتمدة متطلبات جامعة إجبارية لا تحسب ضمن عدد الساعات أو الدرجات.
- ٣- يجوز لمجلس الكلية بعد أخذ رأى مجلس القسم المختص و حسب طبيعة المقررات الدراسية أن يقرر تدريس مقرر أو أكثر بنمط التعليم المدمج ، بحيث تكون الدراسة فى المقرر بنسبة ٦٠ %وجها لوجه و بنسبة ٤٠ % بنمط التعليم عن بعد و بعد موافقة مجلس الجامعة ومن الممكن تغيير النسبة فى بعض الحالات الإستثنائية.
- ٤- لايجوز تعديل المحتوى العلمي لأى مقرر إلا بعد أن يدرس ثلاثة فصول دراسية على الأقل .
- ٥- الدراسة باللغة الإنجليزية واللغة العربية وفقا لمتطلبات كل مقرر دراسي .
- ٦- للطالب الحق في تسجيل أي مقرر دراسي ليس له متطلب سابق في أي فصل دراسي يختاره بعد مراجعة المرشد الأكاديمي على أن يكون أقل عدد طلاب مسجلين بنفس المقرر بنسبه (٥١%) من طلاب المستوى الدراسي.
- ٧- في حاله وجود متطلب سابق للمقرر لا يجوز دراسة المقرر إلا بعد دراسة المتطلب السابق له والنجاح فيه ولا يجوز دراسة المقرر والمتطلب السابق له بشكل متزامن.

### مادة (٧): الحد الأدنى لعدد الساعات المعتمدة المطلوبة للتخرج:

- يُشترط لحصول الطالب على درجة البكالوريوس في علوم التمريض أن يجتاز بنجاح عدد ١٣٩ ساعة معتمدة بالإضافة إلى ٢ ساعة معتمدة متطلبات جامعة (لا تحسب ضمن عدد الساعات أو الدرجات) بالإضافة إلى تأدية التدريب الإكلينيكي الإجمالي (سنة الإمتياز) ب ١٢ ساعة معتمدة أسبوعيا بالمستشفيات والمؤسسات الصحية

### مادة (٨): الخطة الدراسية للبرنامج

يكون للبرنامج خطة دراسية تحتوي على مقررات متطلبات الجامعة الإلزامية والإختيارية و متطلبات الكلية ومتطلبات التخصص الإلزامية والإختيارية.

#### ١. متطلبات الجامعة :

تلتزم كلية التمريض جامعة بنها بمتطلبات الجامعة الإلزامية (٢ ساعة معتمدة) منها أو الإختيارية (٦ ساعات متطلبات جامعة إختيارية) .

#### ٢. متطلبات الكلية أو المجال العام:

(٣٢) ساعة معتمدة وتشمل العلوم الطبية الأساسية.

#### ٣. متطلبات التخصص التي تنقسم إلى:

- متطلبات التخصص الإلزامية : ( ٨٦ ) ساعة معتمدة وتشمل المقررات التمريضية النظرية والعملية.

- متطلبات التخصص المساندة والعلوم الإنسانية: ( ١٥ ) ساعة معتمدة وتشمل المقررات التي تدرس وتكون عامل مساعد لتنفيذ المقررات التمريضية وتحقيق أهدافها.

- متطلبات التخصص الإختيارية: ( ٦ ) ساعة معتمدة وتشمل المقررات التي يتم إختيارها بواسطة الطالب بمساعدة المرشداكاديمي .

عدد الساعات الإجمالية لمتطلبات الكلية ومتطلبات التخصص : ١٣٩ ساعة معتمدة بالإضافة إلى ٢ ساعة إجبارية متطلبات جامعة ولا تحسب في عدد الساعات أو الدرجات.

### مادة (٩):نسبة الساعات المعتمدة للمقررات التمريضية إلى المقررات الأخرى

- تتناسب عدد الساعات المعتمدة للمقررات التمريضية إلى المقررات الأخرى كالتالي:-

١- مقررات التمريض تمثل ٦٠% على الأقل في خطة البرنامج الدراسية.

٢- مقررات طبيه ومساندة تمثل ٤٠% على الأكثر في خطة البرنامج الدراسي .



### مادة (١٠) ملف المقرر الدراسي

- ينشأ لكل مقرر دراسي ملف خاص به (Course File)، يحتوى على كل ما يتعلق بالمقرر، مثل (توصيف Course Specification والتقارير Course Reports والإمتحانات والإستبيانات ... إلخ). ويتم إعداد هذا الملف في نهاية كل فصل دراسي.

### مادة (١١): التسجيل

١. تنشر مواعيد التسجيل في التقويم الأكاديمي، سواء كان ذلك بالنسبة للطلاب الجدد أو الطلاب المستمرين .
٢. يقوم الطلاب بتسجيل المقررات الدراسية في نماذج التسجيل الإلكترونية أو الورقية التى تحددها الكلية بمعاونة المرشد الأكاديمي خلال أسبوعين قبل بداية الدراسة طبقا للقواعد واللوائح التى يقررها مجلس الكلية.
٣. يقوم الطلاب بمساعدة مرشده الأكاديمي بتعبئة نموذج التسجيل، وتسليمه إلى شؤون التعليم والطلاب والتسجيل بعد اعتماده من المرشد الأكاديمي .
٤. يعتبر الطالب مسجلا إذا أنهى متطلبات التسجيل وعلى إدارة شؤون الطلاب أن تنشئ ملفاً أكاديمياً لكل طالب يحتوى على وثائق الالتحاق وكذلك على صور من جدولته الدراسي ونماذج الحذف والإضافة .... إلخ، ويجب تحديث هذا الملف في نهاية كل فصل دراسي.
٥. لايجوز للطلاب أن يسجل فى أحد المقررات التى لها متطلب سابق إلا بعد اجتيازه المتطلب السابق بنجاح .
٦. الطلاب المتأخرون عن التسجيل حتى نهاية الأسبوع الثانى من بداية الفصل الدراسي يتم عرض حالتهم على لجنة شؤون التعليم والطلاب ثم مجلس الكلية للنظر فى سبب تأخرهم ويعتبروا غائبين عن الفترة السابقة ما لم يتقدموا بعذر يقبله مجلس الكلية ويكونوا مسئولين عن تحصيل المواد العلمية للفترة المتغيبين فيها .
٧. الطلاب المتأخرون عن التسجيل حتى نهاية الأسبوع الثالث من بداية الفصل الدراسي يعتبروا منقطعين عن الدراسة ولا يمكن تسجيلهم فى هذا الفصل الدراسي وعليهم تقديم طلب تأجيل لهذا الفصل الدراسي متضمنا سبب إنقطاعهم وتأخرهم حتى يمكنهم إيقاف قيدهم فى هذا الفصل بعد موافقة مجلس الكلية على سبب التأخير فى التسجيل ويحق للطالب إيقاف قيده لمدة مرتين فى أى مستوى دراسى كحد أقصى ٣ مرات طوال مدة الدراسة .

### مادة (١٢): الإضافة أو الحذف أو الإنسحاب من مقرر دراسي:

- ١- يجوز للطلاب بعد إكمال إجراءات التسجيل أن يضيف أو يحذف مقررا أو أكثر وذلك خلال أسبوعين من بداية الفصل الدراسي (فترة الإضافة والحذف) المعلن عنها بالتقويم الجامعي ويتم ذلك بالتنسيق مع المرشد الأكاديمي للطلاب مع عدم الإخلال بالحد الأدنى والحد الأقصى لعدد الساعات المعتمدة للتسجيل فى الفصل .



### اللائحة الداخلية لبرنامج بكالوريوس في علوم التمريض بنظام الساعات المعتمدة

- ٢- لا يمكن للطالب إضافة أى مقرر يتعارض مع الجدول الدراسي للمقررات الأساسية للمستوى الدراسي المسجل به .
- ٣- تحتسب نسبة غياب الطالب في المقررات المضافة من تاريخ تسجيل الطالب لها.
- ٤- لا يمكن للطالب حذف أى مقرر الذي يكون متزامن مع المقرر المتعلق به إلا إذا حذف المقررين.
- ٥- يجوز أن ينسحب الطالب من دراسة أى مقرر بدون رسوب حتى نهاية الأسبوع السادس من بدء التسجيل للفصل الدراسي وذلك بموافقة المرشد الأكاديمي و وكيل الكلية لشؤون التعليم والطلاب ومجلس الكلية، ويسجل هذا المقرر في سجل الطالب الأكاديمي بتقدير "منسحب" بشرط أن لا يكون الطالب قد تجاوز نسبة الغياب المقررة قبل الانسحاب.
- ٦- يُعد انسحاب الطالب بعد الأسبوع السادس رسوباً في المقرر.

### مادة (١٣): الانسحاب من الفصل الدراسي

تنظم أمور الانسحاب من الفصل الدراسي طبقاً للقواعد التالية:-

- ١- يجوز للطالب الانسحاب الكلى من الفصل الدراسي بتوصية من المرشد الأكاديمي وموافقة مجلس الكلية، وذلك قبل بداية الإختبارات النهائية .
- ٢- يحصل الطالب على تقدير ( W ) في المقررات التي انسحب منها ويقوم بإعادة هذه المقررات في فصل دراسي لاحق دراسة وإمتحاناً على أن يسجل الانسحاب في سجل الطالب الأكاديمي .
- ٣- يعتبر الطالب راسباً إذا انسحب من مقرر أو أكثر بدون عذر تقبله الكلية وعليه إعادة المقرر دراسة وإمتحاناً .
- ٤- حصول الطالب على موافقة مجلس الكلية على الانسحاب .
- ٥- الطالب المستمر الذي لم يحضر للتسجيل خلال فترتي التسجيل والحذف والإضافة يعتبر منسحباً من الفصل الدراسي (ويعد منسحب إجباري ) طبقاً لقرار مجلس الكلية .
- ٦- لا يجوز أن يتجاوز عدد الفصول التي ينسحب منها الطالب عن ثلاثة فصول دراسية طول مدة الدراسة على ان لا تزيد عن فصلين متتاليين بنفس العام الأكاديمي .

### مادة (١٤): الإرشاد الأكاديمي:

١. يقوم مجلس الكلية بتكليف بعض أعضاء هيئة التدريس بالكلية للعمل كمرشدين أكاديميين بواقع مرشد أكاديمي واحد لكل ٢٥ طالب كحد أقصى.
٢. يتولى المرشد الأكاديمي الإشراف على الطلاب منذ إلتحاقهم بالكلية وحتى تخرجهم.
٣. يجوز نقل ملفات الطلاب من مرشد لآخر حسب ما يقرره مجلس القسم المختص وبعد موافقة مجلس الكلية.

### اللائحة الداخلية لبرنامج بكالوريوس في علوم التمريض بنظام الساعات المعتمدة

٤. يطبق الإرشاد الأكاديمي على جميع طلاب الكلية الملتحقين بالبرنامج.
٥. يعتبر الطالب مسئولاً مسئولية مباشرة عن اختيار المقررات والجدول الدراسي بمساعدة مرشده الأكاديمي ، والتأكد من تحقيق المتطلب السابق للمقرر إن وجد، والتأكد من عدم وجود أي تعارض في الجدول الدراسي.
٦. طريقة تسكين الطلاب للمرشد الأكاديمي طبقاً لترتيبهم الأبجدي منذ إلحاقهم بالكلية.

#### مهام المرشد الأكاديمي كما يلي:

- إعلام الطالب بالقوانين والقواعد الجامعية واللائحة الدراسية.
- إعداد الخطة الدراسية النموذجية للطلاب.
- إعداد ملف الطالب الدراسي ويشمل الخطة الدراسية النموذجية للطلاب - الخطة الدراسية الفعلية للطلاب- استمارات التسجيل - المستندات الخاصة بحاله الطالب أثناء الدراسة ( سحب أو إضافة مقررات - وقف قيد - أعمار طبية - إنذارات أكاديمية - إنذارات بالغياب أو الحرمان من مقرر..... الخ .)
- يقوم المرشد الأكاديمي بإعداد تقارير تقييم الطالب بناء على المعدل التراكمي للطلاب كل فصل دراسي ويقوم المرشد الأكاديمي بالتوجيه بأقصى عدد ساعات يسمح للطلاب بتسجيلها في الفصل طبقاً للجدول التالي :

حالة الطالب	المعدل التراكمي	أقصى عدد ساعات يسمح للطلاب بتسجيلها
- الطالب الممتاز	لا يقل عن ٣.٤	٢١ ساعة
- الطالب المتوسط	١.٦ - ٣.٣٩	١٧-١٩ ساعة
- الطالب المنذر أكاديمياً	أقل من ١.٦	١٢ ساعة

- إرشاد الطالب أثناء فترة تسجيل وسحب وإضافة المقررات طبقاً للخطة الدراسية النموذجية ويجوز حسب رغبة الطالب التعديل في ترتيب تسجيل المقررات بما لا يتعارض مع دراسة المتطلب السابق لأي مقرر يتم تسجيله.
- مراجعته استمارات التسجيل والحذف والإضافه للطلاب كل فصل دراسي والتوقيع عليها.
- حل المشاكل الدراسية والتعارض في مواعيد الدراسة والإمتحانات للطلاب.

#### مادة (١٥): تسجيل الطالب المنذر أكاديمياً

يتم حساب المعدل التراكمي للطلاب بعد تسجيل (٣٠) ساعة معتمدة فإذا حصل الطالب على معدل أقل من (٢) يوجه له إنذار أول ( بإنهاء المستوى الأول) ويسجل عدداً من الساعات لا يزيد ١٢ ساعة في الفصل الدراسي الثاني وإذا استمر معدل الطالب أقل من ٢ يوجه إليه إنذار ثاني ( بإنهاء الفصل الدراسي الأول بالمستوى الثاني) ويمكنه عندئذ التسجيل لإقل من ٩ ساعات معتمدة لتحسين معدله وإذا استمر معدل الطالب أقل من (٢) ( بإنهاء الفصل الدراسي الثاني بالمستوى الثاني) يفصل الطالب من الكلية (يتم تطبيق قانون تنظيم الجامعات).



## مادة (١٦) قواعد النظام الكودي وأرقام المقررات:

### نظام تكويد المقررات Coding :-

يخصص لكل مقرر رمز يتكون من ثلاثة أحرف باللغة الإنجليزية يليه عدد مكون من ثلاث أرقام علي النحو التالي:

#### ١- الحروف باللغة الإنجليزية طبقا لطبيعة المقرر كالتالي:

الكود	المقرر
UNI	متطلبات الجامعة
NUR	المقررات الإجبارية الأساسية التمريضية
MED	المقررات الإجبارية الأساسية الطبية
SUP	المقررات المساندة
CLN	المقررات العملية
ELC	المقررات الاختيارية
GP	مشروع تخرج

## مادة (١٧) العبء الدراسي

- العبء الدراسي هو مجموع الساعات المعتمدة التي يسجلها الطالب في فصل دراسي معين. وهذا العبء يختلف من طالب إلى آخر طبقاً لإستعداداته العلمي ومستواه الدراسي، ولظروف الجدول الدراسي وتعارضاته طبقاً لتوجيه المرشد الأكاديمي وفي جميع الأحوال يراعى التالي:-

١- الحد الأدنى للتسجيل ١٢ ساعة معتمدة ويستثنى من ذلك الطالب الذي بقى على تخرجه أقل من ١٢ ساعة معتمدة وذلك في الفصل الدراسي الأخير.

٢- الحد الأقصى للتسجيل ٢١ ساعة معتمدة أسبوعياً، إلا في الحالات التي يتوقف عليها تخرج الطالب فيجوز تجاوز هذا الحد في الفصل الدراسي الأخير وذلك بموافقة المرشد الأكاديمي ومجلس الكلية بشرط ألا تتجاوز هذه الزيادة ٣ ساعات معتمدة.

٣- في حالة التخرج يمكن تجاوز الحد الأدنى أو الأقصى للتسجيل، كما يجوز زيادة الحد الأقصى لساعات التسجيل إذا تعدى المعدل التراكمي للطالب ٣.٤ بما لا يتعارض مع بند ٢ مادة (١٧)

٤- في حالة تعرض الطالب للفصل حيث يكون مستوى الطالب ضعيف وفي حالة إعادة تسجيله لايسمح له أن يسجل ساعات أكثر من الحد الأدنى (١٢ ساعة)



### اللائحة الداخلية لبرنامج بكالوريوس في علوم التمريض بنظام الساعات المعتمدة

- ٥- يجوز أن يعفى الطالب المحول من إحدى الجامعات المعترف بها من المجلس الأعلى للجامعات من بعض المقررات بعد عمل مقاصة لما تم دراسته والنجاح فيه مع احتفاظه بالتقدير الحاصل عليه في هذه المقررات التي تمت معادلتها ويكون ذلك بعد العرض على لجنة شؤون التعليم والطلاب بالكلية وموافقة مجلس الكلية وإعتمادها من قبل نائب رئيس الجامعة لشؤون التعليم والطلاب.
- ٦- يسمح للطلاب بالتسجيل فيما لا يقل عن ١٤ ساعة معتمدة ولا يزيد على ١٩ ساعة معتمدة لكل فصل دراسي ويستثنى من ذلك الحالات التالية:
  - يسمح لطلاب المستوى الأول بالتسجيل فيما لا يقل عن ١٤ ساعة معتمدة ولا يزيد على ١٩ ساعة معتمدة لكل فصل دراسي ( طبقا لجدول البرامج الدراسية المرفقة )
  - يمكن الطالب المتفوق (الذي له معدل تراكمي ٣.٤ فأكثر) أن يضيف إلى ذلك ساعتين معتمدتين في الفصل الدراسي الواحد وبحد أقصى ٨ ساعات معتمدة طوال فترة الدراسة في مقررات إضافية إختيارية من متطلبات التخصص بأقسام الكلية المختلفة، على أن يضاف تقديره فيها إلى معدله التراكمي
  - يجوز لمجلس الكلية زيادة الحد الأقصى للعبء الدراسي في الفصل الدراسي الأخير للطلاب بحد أقصى ٣ ساعات معتمدة بغرض إتمام متطلبات التخرج.
  - يجوز لمجلس الكلية أن يعفى الطالب المحول من كلية مناظرة يتم التدريس فيها بنظام الساعات المعتمدة من بعض مقررات المستويين الأول والثاني إذا ثبت أنه قد درس ونجح في مقررات تعادلها في الكلية المحول منها ولا يجوز إعفاء الطالب من أي مقرر من مقررات المستويين الثالث والرابع.

### مادة (١٨): المواظبة

- ١- يجب على الطالب أن يحقق نسبة حضور تساوي ٧٥% من إجمالي عدد الساعات لكل مقرر على حده وإذا تغيب الطالب (دون عذر مقبول) في أحد المقررات بنسبه ٢٥% من إجمالي عدد الساعات لكل مقرر يكون لمجلس الكلية الحق في حرمانه من دخول الإمتحان النهائي في هذا المقرر ويعتبر راسبا في المقررات التي حرم من إمتحاناتها.
- ٢- عند إلتحاق الطالب بالكلية يلتزم بالتوقيع على إقرار بعلمه بنظام المواظبة وضرورة المراجعة الدورية للوحة إعلانات شؤون الطلاب بالكلية للعلم والإحاطة ببيان بأسماء الطلاب الحاصلين على إنذارات أو حرمان في مقرر ما نتيجة لتخطي نسبة الغياب المسموح بها.
- ٣- ينذر الطالب إنذار أول في حاله غيابه ١٠% من إجمالي عدد الساعات الدراسية للمقرر بخطاب رسمي معتمد وموثق وبعلم الوصول حيث يقوم القسم العلمي المسجل فيه الطالب بإرسال خطابات موثقه إلى شؤون الطلاب.

#### اللائحة الداخلية لبرنامج بكالوريوس في علوم التمريض بنظام الساعات المعتمدة

٤. ينذر الطالب الإنذار الثاني في حاله غيابه ١٥% من إجمالي عدد الساعات الدراسية للمقرر ب خطاب رسمي معتمد وموثق وبعلم الوصول حيث يقوم القسم العلمى المسجل فيه الطالب بإرسال خطابات موثقه إلى شؤون الطلاب.
٥. ينذر الطالب الإنذار الثالث والأخير(النهائى) عند وصوله نسبه ٢٥% من إجمالي عدد الساعات الدراسية للمقرر ب خطاب رسمي معتمد وموثق وبعلم الوصول حيث يقوم القسم العلمى المسجل فيه الطالب بإرسال خطابات موثقه إلى شؤون الطلاب.
٦. يتم إتخاذ إجراءات حرمان الطالب من إستكمال المقرر أو دخول الإمتحان النهائي له في حاله تخطي نسبة غيابه ٢٥% من إجمالي عدد ساعات المقرر.
٧. في حاله حرمان الطالب يعد راسبا في المقرر ويسجل له تقدير "محروم" وتدخل نتيجة الرسوب في حساب المعدل التراكمي للطلاب وعند إعادة المقرر والنجاح فيه يحصل الطالب على أعلى تقدير المقبول بحد أقصى.
٨. إذا وصلت نسبة الغياب ٢٥% من إجمالي عدد الساعات الدراسية للمقرر وكان غياب الطالب بعذر تقبله لجنة شؤون التعليم والطلاب ويعتمده مجلس الكلية يسجل للطلاب تقدير غياب بعذر ولا يعد راسبا في المقرر.
٩. فى حاله إضافة الطالب لمقرر جديد وفق التوقيتات المحدده تحتسب المواظبة من تاريخ الإضافة.
١٠. أستاذ المقرر هو المسئول عن رصد غياب الطلاب في المقرر الذي يقوم بتدريسه وعليه إبلاغ المرشد الأكاديمي ليقوم بإبلاغ شؤون الطلاب بالكلية لتوجيه الإنذارات و حرمان الطالب.
١١. تختص شؤون الطلاب بالكلية باتخاذ إجراءات إعلام الطلاب بالإنذار أو الحرمان بعد اعتماد عميد الكلية بالإعلان في لوحة إعلانات شؤون الطلاب بالكلية وبتوجيه خطاب مسجل بعلم الوصول على عنوان الطالب المدون في ملفه بالكلية وترسل نسخة لأستاذ المقرر والمرشد الأكاديمي يحتفظ بها في ملف الطالب. ويتم إضافة رسوم سنوية على المصروفات للمراسلات يحدد قيمتها مجلس الجامعة.

#### مادة (١٩) الإنقطاع عن الدراسة

- في حاله إنقطاع الطالب عن الدراسة أو عدم تسجيله لأي مقررات دراسية في التوقيتات المحددة باللائحة بدون عذر مقبول تعتمده لجنة شؤون التعليم والطلاب ومجلس الكلية بوجه له إنذار أكاديمي ب خطاب مسجل بعلم الوصول علي عنوانه المسجل لدي الكلية عن كل فصل دراسي ينقطع فيه عن الدراسة. ويعتبر الطالب راسباً ويطبق عليه نص المادة (٨٠) من اللائحة التنفيذية لقانون تنظيم الجامعات.
- في حاله إنقطاع الطالب عن الدراسة أو عدم تسجيله لأي مقررات دراسية في التوقيتات المحددة بعذر مقبول ولأسباب قهرية توافق عليها لجنة شؤون التعليم والطلاب ومجلس الكلية بحد أقصى فصلين دراسيين (متصلين أو منفصلين) يتاح للطلاب فرصة أخرى للتسجيل ويستأنف الطالب دراسته فى الفصل الدراسى التالى، وتحتسب مدة الإنقطاع من فترات إيقاف القيد المنصوص عليها في اللائحة.



### ماده (٢٠): وقف القيد

- يجوز لمجلس الكلية بناء علي رأي مجلس القسم المختص ولجنة شؤون التعليم والطلاب بالكلية أن يوقف قيد الطالب لمدد لا تزيد في مجموعها عن سنتين طوال فترة دراسته بناء على طلبه مدعما بموافقة ولي الأمر وذلك طبقا لنص المادة ( ٦٢ ) من اللائحه التنفيذية لقانون تنظيم الجامعات.
- تقدم طلبات إيقاف القيد طبقا للجدول الزمني للقبول والتسجيل والدراسة بشرط أن يكون إيقاف القيد عن السنة الحالية أو عن سنوات مقبله وليس عن سنوات سابقة.
- يجب أن يكون إيقاف القيد في الحالات الآتية:
  ١. التجنيد: يتقدم الطالب بطلب لإيقاف قيده طوال مدة تجنيده خلال الثلاثة أشهر الأولى من تاريخ تجنيده مع تقديم المستندات الداله علي ذلك ويرصد في النتيجة (fw)
  ٢. المرض: يتقدم الطالب بطلب عند مرضه مدعما بشهادة مرضية ويعرض علي اللجنة الطبية للطلاب بالجامعة والتي تحدد أحقية الطالب في إيقاف القيد إذا كان مرضه يعوقه عن إستكمال الدراسة علي أن لا تقل مدة العلاج عن شهر وأقرت اللجنة إبقاء القيد للطالب يتم رصد (IC) وفي حالة رفض اللجنة يتم رصد (FA)
  ٣. الوضع أو رعاية الطفل أو مرافقة الزوج: علي الطالبة أن تتقدم بطلب وقف القيد للوضع أو لرعاية الطفل مدعما بشهادة ميلاد للطفل ويرصد للطالبة (IC)
  ٤. أسباب قهريه يقبلها مجلس الكلية بعد أخذ رأي لجنة شؤون التعليم والطلاب وإحاطه مجلس شؤون التعليم والطلاب بالجامعة ويرصد للطالب (IC)
- لا يجوز تقدم الطالب بطلب إيقاف القيد خلال فترة الاختبارات النهائية العملية أو النظرية وإلا يعتبر راسب في جميع المقررات التي قام بتسجيلها خلال الفصل الدراسي.

### الماده (٢١): إلغاء أو إعادة القيد

- يجوز لمجلس الكلية بناء علي رأي مجلس القسم المختص ولجنة شؤون التعليم والطلاب بالكلية أن يوافق على إلغاء قيد الطالب اذا تقدم بطلب فى هذا الشأن مدعوما بموافقة ولي الامر.
- إذا تقدم الطالب بطلب إعادة القيد قبل بدء الفصل الدراسي وطبقا للشروط الخاصة بالقيد بقانون تنظيم الجامعات ولائحته التنفيذية يجوز لمجلس الكلية بناء علي موافقة مجلس القسم المختص ولجنة شؤون التعليم والطلاب إعادة قيده وبعد العرض علي مجلس شؤون التعليم والطلاب ومجلس الجامعة.
- يكون التقدم بطلب إعادة القيد بحد أقصى عام جامعي علي إلغاء القيد ويراعي أن تطبق عليه القواعد التي تطبق علي الطالب المستجد في مستواه الدراسي على أن يحتسب ذلك العام رسوب بدون عذر.



### المادة (٢٢): التحويل / نقل القيد إلى الكلية

أولا يجوز التحويل من إحدى الكليات المناظرة التابعة لإحدى الجامعات الأخرى المُعترف بها بقانون تنظيم الجامعات إلى الكلية قبل بدء الدراسة طبقاً للشروط الآتية:

١. أن يتم تقديم طلب التحويل قبل بداية العام الجامعي وفقاً للإجراءات والمواعيد المعلنة من الجامعة والكلية وطبقاً لشروط التحويل التي يقرها المجلس الأعلى للجامعات.
٢. أن يكون الطالب مقيداً بالكلية المحول منها وفق نظام الساعات المعتمدة فقط.
٣. ألا يكون الطالب مفصولاً من جامعته تأديبياً وإذا إتضح بعد الموافقة على التحويل أن الطالب قد سبق فصله تأديبياً من الكلية المحول منها يفصل من الكلية من تاريخ تحويله.
٤. تقوم مجالس الأقسام مع قسم شؤون الطلاب بالكلية بإجراء مقاصة لمعادله المقررات التي درسها الطالب في الكلية المحول منها على أن يكون الحد الأدنى لمعادله المقرر لا يقل عن ٧٥ % من محتوى المقرر المناظر له في لائحة الكلية بغض النظر عن تساوي عدد الساعات المعتمدة أو درجة النجاح لكلا المقررين.
٥. بعد موافقة مجلس الكلية على نتيجة المقاصة تسجل المقررات التي تمت معادلتها في السجل الأكاديمي للطالب مقرونة بالتقديرات التي حصل عليها الطالب في تلك المقررات.

ثانياً يجوز نقل قيد الطلاب من إحدى الكليات غير المناظرة من داخل أو خارج الجامعة إلى الكلية قبل بدء الدراسة طبقاً للشروط الآتية:

١. يجوز نقل قيد الطالب من كلية أخرى إلى الكلية إذا كان مجموعته في الثانوية العامة يساوي أو أعلى من الحد الأدنى للقبول في الكلية في نفس العام الجامعي لسنة الحصول على مؤهل الثانوية وأن يكون مستوفياً للشروط المؤهلة للقبول بالكلية ووفقاً للوائح والضوابط التي يضعها المجلس الأعلى للجامعات وبعد موافقة مجلس الكلية على التحويل.
٢. يجوز نقل قيد الطالب من كلية أخرى إلى الكلية بعد إنقضاء عام دراسي للطالب في الكلية المنقول قيده منها إذا كانت هذه الكلية تعمل بنظام الساعات المعتمدة فقط ووفقاً للوائح والضوابط التي يضعها المجلس الأعلى للجامعات وبعد موافقة مجلس الكلية على التحويل.

٣. ألا يكون الطالب مفصولاً من جامعته تأديبياً وإذا إتضح بعد الموافقة على نقل القيد أن الطالب قد سبق فصله تأديبياً من الكلية المنقول قيده منها يفصل من الكلية من تاريخ تحويله.

ثالثاً في جميع الأحوال يعد الطالب ناجحاً في المقررات التي تم معادلتها إذا نجح فيها في الكلية المنقول قيده منها بغض النظر عن اختلاف درجة النجاح في كلا الكليتين.

### اللائحة الداخلية لبرنامج بكالوريوس في علوم التمريض بنظام الساعات المعتمدة

**رابعاً** يجوز لمجلس الكلية قبول بعض الطلاب المنقول قيدهم حتى الأسبوع الرابع من الدراسة لأسباب قهرية وبما لا يتعارض مع حسن سير العملية التعليمية.

**خامساً** لا يجوز النظر في تحويل طلاب الفرقة الأولى من الدراسة للطلاب الحاصلين على الثانوية العامة في نفس عام التحويل أو نقل القيد إلا بسبب النقل الإداري لولي الأمر أو لأسباب مرضية تقدرها اللجنة الطبية بالجامعة (وتطبق نصوص المادة ٨٦ من اللائحة التنفيذية لقانون تنظيم الجامعات) أو للإلتحاق ببرنامج غير تقليدي بالكلية غير متوفر في الكلية المحول منها.

**سادساً** لا يجوز النظر في نقل قيد طلاب الفرقة النهائية من الدراسة.

### مادة (٢٣): الفصل من الكلية

- يخضع الطالب لمواد قانون تنظيم الجامعات ولائحته التنفيذية وللنظام العام للكلية والجامعة بشأن فصل الطلاب ويفصل الطالب في الحالات التالية:-
- ١- إذا تجاوز عدد مرات الإنسحاب/ التأجيل المسموح بها (ثلاث مرات).
- ٢- الإنقطاع عن الدراسة لمدة فصل دراسي بدون عذر يقبله مجلس الكلية.
- ٣- إذا لم ينهي دراسته في المدة القصوى التي حددتها اللائحة.
- ٤- إذا لم يسجل فصل دراسي دون تقديم عذر يقبله مجلس الكلية.
- ٥- إذا حُرِم من دخول الإمتحان النهائي لجميع المقررات فصلين دراسيين متتاليين.
- ٦- إذا حصل على ثلاثة إنذارات أكاديمية خلال ثلاثة فصول دراسية متتالية أو حصوله على أربعة إنذارات أكاديمية متفرقة.
- ٧- إذا صدر بحقه قرار فصل بسبب سلوكي أو أخلاقي طبقاً للوائح و قانون تنظيم الجامعات ولائحته التنفيذية.
- ٨- إذا إستنفذ فرص الرسوب المنصوص عليها في مواد قانون تنظيم الجامعات ولائحته التنفيذية والتعديلات التي تطرأ عليها في هذا الشأن (المادة ٨٠ وتعديلاتها من اللائحة التنفيذية لقانون تنظيم الجامعات).
- ٩- يتم حساب المعدل التراكمي للطلاب بعد تسجيل ٣٠ ساعة معتمدة فإذا حصل الطالب على معدل أقل من (٢) بوجه له إنذار أول ( بإنهاء المستوى الأول ) ويسجل عددا من الساعات لا يزيد عن ١٢ ساعة في الفصل الدراسي التالي ، وإذا استمر معدل الطالب أقل من ( ٢ ) يوجه إليه إنذار ثاني ( بإنهاء الفصل الدراسي الأول بالمستوى الثاني ) ويمكنه عندئذ التسجيل لأقل من ٩ ساعات معتمدة لتحسين معدله وإذا استمر معدل الطالب أقل من ( ٢ ) ( بإنهاء الفصل الدراسي الثاني بالمستوى الثاني ) يفصل الطالب من الكلية ( يتم تطبيق قانون تنظيم الجامعات ).



### مادة (٢٤): إنتقال المقررات (الإنتقال من جامعة إلى أخرى)

يجوز إنتقال بعض المقررات التي درسها الطالب وإجتيازها بنجاح في جامعة أخرى إلى سجل الطالب وذلك بعد موافقة مجلس الكلية وبالشروط الآتية:

- ١- أن تكون تلك المقررات ضمن الخطة الدراسية للبرنامج الدراسي
- ٢- ألا يقل تقدير المقرر المنقول عن (D) للمواد التمريضية والطبية و (D-) للمواد المساندة.
- ٣- ألا يزيد ما يتم إنتقاله من ساعات معتمدة عن ٥٠٪ من إجمالي ساعات البرنامج الدراسي.

### الباب الخامس تقويم الطلاب والإمتحانات

### مادة (٢٥): أساليب التقويم والإمتحانات:

#### أولا الأعمال الفصلية وتشمل:

- ✓ الاختبارات الدورية " النظرية أو العملية" والتكليفات والأعمال والتقارير والأبحاث التي تطلب من الطالب خلال المحاضرات والدروس العملية وتسجل في سجل أستاذ المقرر، ويتم إطلاع الطالب على هذه الدرجات. ولا يقل عدد إمتحانات أعمال الفصل الدراسي للمقررات التمريضية التي لها متطلب مترامن عن اثنين إلى جانب إختبار منتصف الفصل.
- ✓ التقييمات الدورية لمشاركة الطلاب في عملي المعامل والتدريب الإكلينيكي و الميداني وفي الجلسات التعليمية. وتسجل التقييمات في سجل أستاذ المقرر، ويتم إطلاع الطالب على هذه الدرجات.
- ✓ إختبار منتصف الفصل ( Mid-term ) ويعقد في الأسبوع السابع أو الثامن إلكترونيا أو ورقيا من الفصل الدراسي في نفس مواعيد وتوقيتات المحاضرات المحددة في الجداول الدراسية للكلية، ويتم إطلاع الطالب على هذه الدرجات في موعد اقصاه أسبوع من تاريخ عقد الإمتحان.
- ✓ كل طالب يتخلف عن أي إمتحان معلن مسبقا من إمتحانات أعمال الفصل بدون عذر يقبله مجلس القسم تقدر درجته بصفر في هذا الإمتحان، وتدخل في حساب درجة أعمال الفصل. أما إذا كان التخلف بعذر يقبله مجلس القسم فيمكن أن يسمح للطالب بإمتحان تعويضي طبقا لقرار مجلس القسم المختص.
- ✓ إختبارات العملي أو التدريبات النهائية وتعد في الأسبوعين الرابع عشر أو الخامس عشر من بدء الدراسة في نفس مواعيد وتوقيتات الدروس العملية أو التدريبات المحددة في الجداول الدراسية. ولا يترتب على إجراء الإمتحانات العملية توقف الدراسة النظرية.



### ثانيا الإمتحان النهائي:

- يعقد بعد إنتهاء اسابيع الدراسة ويتولي وكيل الكلية لشؤون التعليم والطلاب أو من يفوضه بإعداد جداول الإمتحانات وإعتمادها بعد الرجوع للأقسام العلمية وأخذ رأي الطلاب في الاعتبار.
- الإمتحان النهائي لمقرر هو عبارة عن إمتحان شامل في المقرر، يعقد في نهاية كل فصل دراسي مرة واحدة ويشمل اختباراً نظرياً أو عملياً، بناء على متطلبات وتوصيف المقرر، والدرجة التي يحصل عليها الطالب هي درجة الإمتحان النهائي.
- إذا تغيب الطالب في الإمتحان التحريري أو العملي لمقرر لا ترصد له درجة الأعمال الفصلية أو التدريبات العملية ويعد راسباً في هذا المقرر.
- إذا تقدم بعذر ( خلال اسبوع من تاريخ إنعقاد الإمتحانات النهائي) يقبله مجلس الكلية فترصد علامة غير مكتمل ( Incomplete Exam ) ويتم الإمتحان فيه خلال الأسبوع الأول من الفصل التالي مع الاحتفاظ بتقديره في هذا المقرر كاملاً ويدخل ضمن حساب المتوسط العام له.
- إذا حصل الطالب على أقل من ٣٠% من درجة الإمتحان التحريري أو العملي لا يرصد له درجة الأعمال الفصلية ويعد راسب لائحة.
- يجوز لمجلس الكلية أن يقرر عقد الإمتحان إلكترونياً في مقرر أو أكثر أو كل المقررات، كما يجوز عقد الإمتحان في كل المقرر أو جزء منه بما يسمح بتصحيحه إلكترونياً ، وعلى أن يتم عرض ذلك على مجلس شؤون التعليم والطلاب ومجلس الجامعة.

### مادة (٢٦): النجاح والرسوب

- الدرجة العظمى لأي مقرر تحسب علي أساس عدد الساعات المعتمدة لكل مقرر بواقع ٥٠ درجة لكل ساعة معتمدة والحد الأدنى للنجاح هو ٦٠٪ من الدرجة الكلية للمقررات التمريضية والطبية و ٥٠ % من الدرجة الكلية للمقررات المساندة والإختيارية ومتطلبات الجامعة.
- يشترط لنجاح الطالب في اي مقرر نظري أو مقرر عملي حصوله علي ٣٠ % علي الأقل من درجة الإمتحان النهائي وإلا يعتبر الطالب راسب لائحة ولا يرصد له درجة الأعمال الفصلية ويحصل علي رمز ( BF ).
- عند نجاح الطالب في أحد المقررات التي سبق له الرسوب فيها، يأخذ الطالب تقدير أعلى المقبول ويدخل ضمن حساب المتوسط العام له.
- في حالة رسوب الطالب في مقرر ما تحتسب عدد ساعات المقرر الدراسي ضمن المعدل التراكمي في كل مرة يسجل فيها الطالب.
- تؤول نتيجة مقرر من المقررات لعدم اكتمال متطلباته لأسباب قهرية يقدرها ويعتمدها مجلس الكلية ويعطى الطالب في هذه الحالة تقدير غير مكتمل ( IC ) علي أن يستكمل الطالب متطلبات المقرر في الفترة التي يعقد بها الإمتحان النهائي للمقررات غير المكتملة، وهي الأسبوع الأول من الفصل الدراسي الأساسي التالي مباشرة وإلا يعتبر الطالب راسباً ويرصد له تقدير راسب. ويحتفظ الطالب بتقديره في هذا المقرر كاملاً ويدخل ضمن حساب المتوسط العام له في حالة إستكمال له لمتطلبات المقرر.

**اللائحة الداخلية لبرنامج بكالوريوس في علوم التمريض بنظام الساعات المعتمدة**

- إذا رسب الطالب في مقرر أو أكثر خلال الفصل الدراسي الواحد يلتزم بما يلي:-

١- إذا كان المقرر إجبارياً وليس له متطلب سابق أو متزامن فيتطلب منه ما يلي:

✓ إعادة تسجيل المقرر ودراسته عند طرحه في الفصل الدراسي التالي.

✓ في حاله رسوبه لأكثر من مرة يتم التسجيل في المقرر ودراسته حتي ينجح فيه، مع مراعاة العبء الدراسي المكافئ لمعدله التراكمي.

٢- إذا كان المقرر اختياريًا:

✓ فيمكن للطالب إعادة تسجيله في أي فصل دراسي لاحق.

✓ يحق للطالب إعادة المقرر لمرة واحدة فقط ويحق له تبديل المقرر باخر إذا رغب بعد رسوبه في أي مرة بعد موافقة المرشد الأكاديمي ومجلس الكلية

٣- يسدد الطالب رسوم إعادة إمتحان عن الساعة المعتمدة الواحدة والتي يحددها مجلس الجامعة للطلاب الراغبين ويحق لمجلس الكلية تعديل قيمة الرسوم كل عامين دراسيين. ويتم صرف مكافأة أعمال إمتحانات الفصل الصيفي من حصيلة هذه الرسوم وفق القواعد واللوائح الكلية التي أقرها مجلس الكلية

**مادة (٢٧): الساعات الإمتحانية**

تقدر الساعات الإمتحانية بساعة إمتحانية لكل ساعة معتمدة على ألا يقل أي إمتحان عن ساعة ولايزيد عن ثلاث ساعات

**مادة (٢٨): التقويم والتقدير**

يتم تقييم الطالب على الآتي:-

١- التدريب العملي للمقررات العملية والأعمال الفصلية والإختبارات الدورية التي تعقد أثناء الفصل الدراسي.

٢- الإختبارات التحريرية أو العملية التي تعقد في نهاية الفصل الدراسي.

٣- درجات المواد التمريضية تقدر كالاتي :-

أ- المقررات التمريضية النظرية : ٧٠% من الدرجة النهائية تحريري (كراسة) و ٣٠% للأعمال الفصلية.

ب- المقررات التمريضية العملية : إختبار عملي (٤٠%) في نهاية الفصل، أعمال فصلية (٦٠%) بحوث أو تقارير، أو أي أنشطة تعليمية مختلفة للمقرر + التدريب الإكلينيكي أو المعمل أو الميداني.

ت- درجات المواد الغير تمريضية تقدر كالاتي: ٨٠% من الدرجة النهائية تحريري (كراسة) و ٢٠% للأعمال الفصلية.

**مادة (٢٩): تقديرات الطالب لكل مقرر والتقدير التراكمي**

١- تحتسب تقديرات الطالب في المقرر حسب التقديرات المحسوبة للجامعة

٢- تحسب تقديرات المعدل التراكمي للطالب حسب سياسات الجامعة.

تحتسب التقديرات التي يحصل عليها الطالب للمقررات التمريضية والطبية والتي تدخل في حساب المعدلات التراكمية كالتالي:



اللائحة الداخلية لبرنامج بكالوريوس في علوم التمريض بنظام الساعات المعتمدة

النسبة المئوية الحاصل عليها الطالب	التقدير المكافئ	التقدير	عدد النقاط
١٠٠-٩٥	ممتاز	A+	٤.-
٩٠-٩٥٪	ممتاز	A	٣.٧
٨٥-٩٠٪	ممتاز	A-	٣.٤
٨٠-٨٥٪	جيد جدا	B+	٣.-
٧٥-٨٠٪	جيد جدا	B	٢.٧
٧٠-٧٥٪	جيد	C+	٣.٢
٦٥-٧٠٪	جيد	C	٢.-
٦٠-٦٥٪	مقبول	D+	١.٦
٥٠-٦٠٪	راسب	F	صفر
	محروم	Denied	صفر
	غير مكتمل	Incomplete (IC) (اختبار بديل بناء على عذر قهري في مقرر أو مقررات)	
	منسحب	W	

تحتسب التقديرات التي يحصل عليها الطالب للمقررات المساندة والاختيارية والتي تدخل في حساب المعدلات التراكمية كالتالي:

النسبة المئوية الحاصل عليها الطالب	التقدير المكافئ	التقدير	عدد النقاط
١٠٠-٩٥	ممتاز	A+	٤.-
٩٠-٩٥٪	ممتاز	A	٣.٧
٨٥-٩٠٪	ممتاز	A-	٣.٤
٨٠-٨٥٪	جيد جدا	B+	٣.-
٧٥-٨٠٪	جيد جدا	B	٢.٧
٧٠-٧٥٪	جيد	C+	٣.٢
٦٥-٧٠٪	جيد	C	٢.-
٦٠-٦٥٪	مقبول	D+	١.٦
٥٥-٦٠٪	مقبول	D	١.٣
٥٠-٥٥٪	مقبول	D-	١
٥٠-٥٥٪	راسب	F	صفر
	محروم	Denied	صفر
	غير مكتمل	(Incomplete) IC (اختبار بديل بناء على عذر قهري في مقرر أو مقررات)	
	منسحب	W	

الرمز	النقاط	النسبة المئوية	التقدير
FW	-	-	منسحب إجباري من المقرر
W	-	-	منسحب من المقرر
WP	-	-	منسحب بنجاح
MW	-	-	منسحب من المقرر لأداء الخدمة العسكرية



اللائحة الداخلية لبرنامج بكالوريوس في علوم التمريض بنظام الساعات المعتمدة

تقديرات المقررات التي يحصل عليها الطالب في الحالات الخاصة ولا يدخل في حساب متوسط النقاط ولا يسمح له بالتسجيل في الفصل الصيفي ويرصد له أحد التقديرات التالية:

التقدير	المطلوب	الحالة
BF	Bylaw Fail	- حصول الطالب على أقل من ٣٠٪ من الدرجة الكلية في إختبار راسب لائحة النظري أو العملي في مقرر ما.
W	Withdrawal	- انسحاب الطالب من مقرر حتى الأسبوع السادس من الفصول الأساسية أو الأسبوع الأول في الفصل الصيفي.
FW	Forced Withdrawal	- انسحاب الطالب من مقرر لأسباب قهرية يقدرها مجلس الكلية (مثل التجنيد).
FA	Fail-Absent	- غياب الطالب عن مقرر دون عذر يقبله مجلس الكلية.
IC	Incomplete	- غياب الطالب عن الإمتحان بعذر يقبله مجلس الكلية أو عدم قدرته على اكمال متطلبات المقرر لأسباب يقبلها المجلس.
DS	Discipline	- حرمان الطالب من مقرر لأسباب أكاديمية أو تأديبية.
S	Suspension	- في حاله موافقة مجلس الكلية أو الجامعة على إيقاف قيد الطالب طبقاً لنصوص مواد قانون تنظيم الجامعات ولائحته التنفيذية.

مادة (٣٠): حساب متوسط النقاط

- حساب النقاط في كل مقرر:- عدد الساعات المعتمدة للمقرر مضروبة في النقاط التي حصل عليها.
- حساب نقاط الفصل الدراسي:- المعدل الفصلي هو ما يحصل عليه الطالب من نقاط في الفصل الدراسي الواحد في المقررات التي اجتازها بنجاح.

المعدل الفصلي أو معدل نقاط التقدير GPA :-

= مجموع عدد الساعات المعتمدة لكل مقرر X النقاط الحاصل عليها الطالب في المقررات التي اجتازها بنجاح خلال الفصل الدراسي

إجمالي الساعات المعتمدة المسجلة لمقررات الفصل الدراسي

المعدل التراكمي CGPA:-

= مجموع عدد الساعات المعتمدة لكل المقررات لكل الفصول x النقاط الحاصل عليها الطالب في المقررات التي اجتازها خلال كل الفصول الدراسية

إجمالي الساعات المعتمدة للمقررات الإلزامية والاختيارية التي تمت دراساتها بالبرنامج بالكامل

يتم الاستعانة بجدول تقديرات المقررات لتحديد المعدل التراكمي ورمز تقدير التخرج

النسبة المئوية للتخرج

= مجموع الدرجات الحاصل عليها الطالب في الأربع مستويات X ١٠٠

مجموع الدرجات العظمى لهذه المقررات

### اللائحة الداخلية لبرنامج بكالوريوس في علوم التمريض بنظام الساعات المعتمدة

- يدخل المقرر ذو التقدير (F) في حساب المعدل حيث أن هذا التقدير يعنى راسب، وينطبق هذا أيضا مع المقررات ذات التقدير (محروم - Denied) وتعنى هذه التقديرات وصفا لوضع الطالب.
1. حساب النقاط التي حصل عليها الطالب الذي تقدم بعذر مقبول وسجل له IC / W بعد اجتيازه بنجاح هذه المقررات وتحسب له ضمن المعدل التراكمي.
  2. يوضع اسم الطالب في قائمة شرف الكلية إذا حصل على معدل تراكمي لا يقل عن ٣.٣ نقطة ويكون قد سجل الحد الأقصى للعبء الدراسي دون الرسوب في أي مقرر.
  3. يحصل الطالب على مرتبة الشرف الأولى إذا تخرج بمعدل تراكمي لا يقل عن ٣.٧ نقطة وعلى مرتبة الشرف الثانية إذا حصل على معدل تراكمي لا يقل عن ٣.٣ نقطة بشرط  
✓ حصوله على تقدير لا يقل عن جيد جدا كل عام أكاديمي (٢.٧)  
✓ ألا يكون قد رسب في أي مقرر دراسي خلال تسجيله بالكلية أو في الكلية المحول منها  
✓ أن يكون قد تخرج في المدة الإعتيادية.

### مادة (٣١): تقدير غير مكتمل

- 1- يسجل للطالب الرمز "IC" غير مكتمل، وذلك إذا تعذر على الطالب إكمال متطلبات المقرر لعذر قهري يقبله (مجلس الكلية)، بشرط أن يتقدم الطالب بطلب يفيد ذلك قبل موعد الإمتحان النهائي.
- 2- الطالب مسئول عن المتابعة لإكمال متطلبات المقرر قبل نهاية الفصل الدراسي التالي.
- 3- إذا لم يتمكن الطالب من إكمال متطلبات المقرر قبل نهاية الفصل الدراسي التالي يعتبر الطالب راسباً في هذا المقرر ويتغير الرمز إلى "F".

### مادة (٣٢): الحرمان من الإمتحان النهائي

- 1- يحرم الطالب من دخول الإمتحان النهائي لجميع المقررات التي قام بتسجيلها في المستوى الدراسي إذا تغيب عن الدراسة بنسبه ٢٥٪ من عدد ساعات المقرر متصله أو متفرقة بغير عذر يقبله مجلس الكلية ويرصد له ( "F" راسب ) ولا يوجه له إنذار أكاديمي في ذلك الفصل وإذا قبل مجلس الكلية عذر الطالب فيعتبر منسحباً من الفصل ويرصد له الرمز (W) ما لم يرى مجلس الكلية إمكانية استمراره في الدراسة.

### المادة (٣٣): الإنذار الأكاديمي

- يفصل الطالب من الكلية في حاله حصوله علي ٤ إنذارات أكاديمية في ٤ فصول دراسية أساسية متتالية.
- في جميع الأحوال يجب إخطار الطالب كتابياً بخطاب رسمي معتمد وموثق بعلم الوصول بحصوله علي الإنذار الأكاديمي أو في حاله الفصل من الكلية.



#### المادة (٣٤): التدريب المعملّي والإكلينيكي والميداني

التدريب المعملّي والتدريب والإكلينيكي والميداني يتم فيه تقسيم الطلاب لمجموعات صغيرة مع الإلتزام بالزّي الذي تحدده الكلية.

- **التدريب المعملّي:** هو تدريب الطلاب في معامل الكلية أو المعامل التي تحددها الكلية علي المهارات المختلفة والتي تحددها الأقسام العلمية المختلفة بالكلية وتكون علي مدار جميع الفصول /المستويات الدراسية ويحدد عدد ساعاته وطريقة تقييمه من خلال الأقسام العلمية المختصة بالكلية. ولا يجوز للطلاب التخرج دون إنجازه.

- **التدريب العملي:** هو تدريب الطلاب في المستشفيات ويكون التدريب علي مدار عدد من الفصول /المستويات الدراسية يحدد فترته وطريقة تقييمه من خلال الأقسام العلمية المختصة بالكلية. ولا يجوز للطلاب التخرج دون إنجازه.

- **التدريب الميداني:** هو تدريب الطلاب في المراكز الصحية ودور المسنين وغيرها من الأماكن الميدانية التي تحددها الأقسام العلمية ويكون التدريب علي مدار عدد من الفصول /المستويات الدراسية يحدد فترته وطريقة تقييمه من خلال الأقسام العلمية المختصة بالكلية. ولا يجوز للطلاب التخرج دون إنجازه.

#### ج- السنة التدريبية (الإمتياز):

- يشترط للإلتحاق بالسنة التدريبية (الإمتياز) نجاح الطالب في جميع المقررات بالمستويات الدراسية الأربعة.

- علي الطالب تأدية التدريب الإكلينيكي الإجباري (سنة الإمتياز) لمدة سنة ميلادية كامله (١٢ شهر) ب ١٢ ساعة معتمدة أسبوعيا بالمستشفيات والمؤسسات الصحية تحت إشراف كلية التمريض. وذلك كشرط أساسي للتخرج والحصول علي بكالوريوس في علوم التمريض بنظام الساعات المعتمدة.

٣- يتم تنظيم التدريب لطلاب الإمتياز تبعاً لللائحة الموحدة للإمتياز.

#### المادة (٣٥): الإنتقال إلى المستويات الدراسية الأعلى

أ- يقيد الطالب في المستوى الأعلى اذا اجتاز ما لا يقل عن

عدد الساعات المعتمدة	المستوى الدراسي
٣٠	الثاني
٦٦	الثالث
١٠٢	الرابع



### المادة (٣٦): متطلبات التخرج

- ١- يحصل الطالب على درجة البكالوريوس في علوم التمريض إذا اجتاز بنجاح المقررات الأساسية والإختيارية (متطلبات الجامعة والكلية) ب إجمالي ١٣٩ ساعة معتمدة بالإضافة إلى ٢ ساعة معتمدة متطلبات جامعة (لا تحسب ضمن عدد الساعات أو الدرجات). بالإضافة إلى تأدية التدريب الإكلينيكي الإجباري (سنة الإمتياز) ب ١٢ ساعة معتمدة أسبوعيا بالمستشفيات والمؤسسات الصحية على ألا يقل المعدل التراكمي عند التخرج عن (D+) ٢ بما يعادل ٦٠% بالنسبة للطلاب الحاصلين علي الدبلوم الفني للتمريض والملتحقين بالمستوي الثاني-الفصل الدراسي الثالث بالكلية يتم حساب المعدل التراكمي لهم بناء علي الثلاث مستويات (الثاني والثالث والرابع).
- ٢- إذا قل المعدل التراكمي عند التخرج عن (D+) ٢ يكون للجنة شؤون التعليم والطلاب مع المرشد الأكاديمي للطالب الحق في تحديد عدد من المقررات التخصصية الإختيارية المدونة في اللائحة الدراسية والتي لم يسبق للطالب تسجيلها أن يقوم بتسجيلها ودراستها لرفع معدله إلى الحد الأدنى اللازم للتخرج وذلك بعد موافقة مجلس الكلية على التسجيل في هذه المقررات.
- ٣- تمنح شهادة تخرج للخريج يوضح فيها البيانات الأساسية للطالب وبيانات الدرجة العلمية وتاريخ الحصول عليها وأسم البرنامج الدراسي والمعدل التراكمي ورمز التقدير عند التخرج كما ورد باللائحة.

### الباب السادس

## الأحكام العامة

### المادة (٣٧): اللائحة ومجلس الكلية

- أ- تلغى هذه اللائحة ما سبقها من لوائح لتنظيم الدراسة والاختبارات المعمول بها في المرحلة الجامعية الاولى (البكالوريوس/ الليسانس)
- ب- تطبق أحكام هذه اللائحة اعتباراً من العام الجامعي التالي لتاريخ صدورها وإعتمادها من الجهات المختصة على الطلاب المستجدين بالمستوى الأول.
- ج- الطلاب المقيدون بالسنوات الأعلى والمتعثرين يتم تطبيق مواد اللائحة التي إلتحقوا عليها لحين تخرجهم من الكلية.
- د- تطبق أحكام قانون تنظيم الجامعات ولائحته التنفيذية فيما لم يرد فيه نص في هذه اللائحة.

### مادة (٣٨): جداول البرنامج :

- تعتبر جداول البرنامج جزءاً لا يتجزأ من اللائحة حيث أنه تم استخدام الأنظمة السابقة للتعبير عن ساعات البرنامج حيث أنها بالساعات المعتمدة ، ويتم حساب مقدارها بساعات الاتصال (الفعلية)
- الساعات الإمتحانية ( تحسب ساعة إمتحانية لكل ساعة معتمدة على ألا تزيد مدة الإمتحان عن ٣ ساعات ولا تقل عن ساعة).
- تحسب الدرجات لكل مقرر ( تحسب خمسون درجة لكل ساعة معتمدة) تقسم إلى الدرجات الفصلية والإمتحانات النهائية نظرية أو عملية حسب نوع المقرر وايضا الدرجات النهائية والنهايات العظمي والصغرى.

## الباب السابع جداول البرنامج



## جدول مقرارات لائحة كلية التمريض الجديدة الساعات المعتمدة

اسم المقرر	عدد الساعات							طرق التقييم						المجموع الكلي		متطلب سابق
	نظري	مختبري	مكتبي	مختبري	نظري	مختبري	مكتبي	الاختبار نصف فصولي		الاختبار النهائي		الامتحان النهائي				
								ت	ع	ت	ع		ت	ع	ت	
المستوى الأول الفصل الدراسي الأول																
أساسيات التمريض (نظري)	3	3	—	—	—	3	3	20	—	15	15	100	—	90	150	متزامن مع CLN111
علم وظائف الاعضاء	2	2	—	—	—	2	2	10	—	10	80	—	60	100	60	
علم التشريح (نظري)	1	1	—	—	—	1	1	10	—	—	40	—	30	50	50	متزامن مع CLN112
أخلاقيات المهنة والتشريعات	1	1	—	—	—	1	1	10	—	—	40	—	30	50	50	
كيمياء حيوى	2	2	—	—	—	2	2	10	—	10	80	—	60	100	100	
ميكروبيولوجى ومكافحة العدوى	2	2	—	—	—	2	2	10	—	10	80	—	60	100	100	
تدريب العملى																
أساسيات التمريض (١)معملي +١ علمي	7	—	4	3	3	3	3	—	20	25	60	—	90	150	90	متزامن مع NUR111
علم التشريح (معملي)	2	—	2	—	—	1	1	—	15	—	20	—	30	50	30	متزامن مع MED112
يوم مساندة																
لغة انجليزية ١	2	2	—	—	—	2	2	10	—	10	80	—	50	100	100	
المجموع	22	—	—	—	—	17	2	—	—	—	—	—	500	850	500	





## جدول مقررات لائحة كلية التمريض الجديدة المساعات المعتمدة

مطلب سابق	المجموع الكلي	طرق التقييم					عدد المساعات						اسم المقرر		
		الامتحان النهائي	الاصال الفصلية	الاختبار نصف فصولي	ت			نظري							
					ع	ت	2	1	ع	ت	نظري				
اسم المقرر	النهاية الصغرى	النهاية العظمى	ع	ت	2	1	ع	ت	نظري	عملي	مختبر	مناقشة	مجموع		
المستوى الأول الفصل الدراسي الثاني															
CLN121 مترامن مع NUR111 مع سابق مع	90	150	—	100	15	15	—	20	3	3	—	—	3	3	تمريض باطني وجراحي (١) (نظري)
	60	100	—	70	—	15	—	15	2	2	—	—	2	2	اساسيات الجودة والامان في الرعاية الصحية
	60	100	—	70	—	15	—	15	2	2	—	—	2	2	الرعاية التمريضية الشاملة
CLN122 مترامن مع	30	50	—	40	—	—	—	10	1	1	—	—	1	1	التقييم الصحي (نظري)
	60	100	—	80	—	10	—	10	2	2	—	—	2	2	علم الأدوية
تدريب العملي															
NUR121 مترامن مع CLN111 مع سابق مع	90	150	60	—	20	25	45	—	3	3	3	4	—	7	تمريض باطني وجراحي (١) (عملي)
NUR124 مترامن مع	30	50	20	—	15	—	15	—	1	1	1	2	—	2	التقييم الصحي (عملي)
يوم مساندة															
	25	50	—	40	—	—	—	10	1	1	—	—	1	1	التثقيف الصحي
التعليمية : مقررات اختيارية															
	25	50	—	40	—	—	—	10	1	1	—	—	1	1	مقرر اختياري
	470	800	—	—	—	—	—	—	—	16	—	—	—	21	المجموع





## جدول مقررات لائحة كلية التمريض الجديدة الساعات المعتمدة

منظلب سابق	المجموع الكلي	طرق التقييم					عدد الساعات						اسم المقرر		
		الامتحان النهائي	الاصال الفصلية	الاختبار نصف فصولي		نظري	تطبيقية	معملية	معملية	معملية					
				ع	ت						ع	ت			
اسم المقرر	النهاية الصغرى	النهاية العظمى	ع	ت	2	1	ع	ت	نظري	تطبيقية	معملية	معملية	معملية		
المستوى الثاني الفصل الدراسي الثالث															
CLN211 مع مترامن مع NUR121 م سابق مع	120	200	—	140	20	20	—	20	3	4	—	—	4	4	تمريض باطنى جراحي (٢) (نظري)
	60	100	—	80	—	10	—	10	2	2	—	—	2	2	أساسيات علم الباثولوجي
	60	100	—	80	—	10	—	10	2	2	—	—	2	2	التغذية التطبيقية
	60	100	—	70	—	15	—	15	2	2	—	—	2	2	مهارات التواصل في التمريض
	60	100	—	80	—	10	—	10	2	2	—	—	2	2	امراض باطنة
تدريب العملي															
مترامن مع NUR211 م سابق مع CLN121	120	200	80	—	30	30	60	—	3	4	9	2	—	11	تمريض باطنى وجراحي (٢) (عملي)
فهم مسألة															
	50	100	—	80	—	10	—	10	2	2	—	—	2	2	لغة انجليزية II
درجات اختيارية															
	25	50	—	40	—	—	—	10	1	1	—	—	1	1	مقرر اختياري
	555	950	—	—	—	—	—	—		19	—	—	—	26	المجموع

